محضر الجلسة 403

التاريخ: الاثنين 24 جمادى الأولى 1425 (2004/07/12)

الرئاسة: السيد مصطفى عكاشة، رئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ساعتان وخمس وعشرون دقيقة ابتداء من الساعة الثالثة وأربعين دقيقة بعد الزوال.

جدول الأعمال:

1- نصوص تشريعية:

أ - مشروع قانون رقم 04.01 يتعلق بتصفية السنة المالية 1998-1999.

ب - مشروع قانون رقم 03.75 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 89.39 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

جـ - مشروع قانون رقم 03.76 يتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب.

د - مشروع قانون رقم 03.52 يتعلق بتنظيم الشبكة السلكية الوطنية وتدبيرها واستغلالها.

هـ - مشروع قانون رقم 03.40 يقضي بنسخ القانون رقم 81.10 المتعلق بصناعة وتركيب العربات ذات المحرك.

2- خطاب الرئيس بمناسبة ختم الدورة الربيعية.

3- برقية مرفوعة إلى جلالة الملك بمناسبة ختم الدورة الربيعية.

السيد مصطفى عكاشة، رئيس مجلس المستشارين:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيد المرسلين

السيد الوزير،

حضرات السادة المستشارين المحترمين،

نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

1- مشروع قانون رقم 04.01 يتعلق بتصفية السنة المالية 1998-1999.

2- مشروع قانون رقم 03.75 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 89.39 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

3- مشروع قانون رقم 03.76 يتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب.

4- مشروع قانون رقم 03.52 يتعلق بتنظيم الشبكة السلكية الوطنية وتدبيرها واستغلالها.

5- مشروع قانون رقم 03.40 يقضي بنسخ القانون رقم 81.10 المتعلق بصناعة وتركيب العربات ذات المحرك.

نستهل هذه الجلسة بالمشروع الأول ويتعلق الأمر بتصفية ميزانية السنة المالية 1998-1999. الكلمة للحكومة لتقديم مشروع القانون.

السيد فتح الله ولعلو، وزير المالية والخوصصة:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

أنا سعيد جدا بتقديمي لكم عرضا حول مشروع قانون التصفية لسنة 98-99 الذي كان أول مشروع قدمته حكومة التناوب، هذا يدل على أننا لم نبق متأخرين كثيرا في دراسة قوانين التصفية، أهم شيء السيد الرئيس - وللتذكير كذلك - لأنه نحن عددا ديال السادة المستشارين وكذلك الرأي العام يعرف ذلك الخصائص الأساسية لهذا القانون أنه ارتبط بمساهمة إيرائية في المجال الضريبي، ويمكن أن نقول بأن هذه المساهمة خلقت نوعا من التصالح بين الإدارة وبين المقاولة المغربية وأدت إلى نتائج ايجابية، كذلك هذا المشروع قام بتطبيق مقتضيات الحوار الاجتماعي ديال فاتح غشت 96 بشكل جد متقدم.

النقطة الثالثة في هذا المشروع... في هذا القانون كذلك انخرط فيما سمي في ذلك الوقت ببرامج التكوين للتشغيل والذي هم إدماج 20.000 شاب من حملة الشهادة لمدة 4 سنوات، خلال هذه المشروع.

كذلك وافق بداية تنفيذ مخطط الإغلاق التدريجي لمفاحم المغرب والذي يمكن كذلك أن نقول بأنها نجحت وأدت بطبيعة الحال إلى تكاليف مهمة وصلت إلى أكثر من 2,1 مليار داخل هذه الميزانية، ثم داخل هذا القانون المالية كذلك كان واحد الأجراء يتعلق بتخفيف من مديونية الفلاحين في مجال القرض الفلاحي، كانت كلفته 450 مليون درهم.

انطلاقا من هذا إجراءات التسوية المقترحة في هذا المشروع هي فتح اعتمادات إضافية بمبلغ 5،5 مليار درهم لتسوية التجاوزات التي تم رصدها من جهة، ومن جهة أخرى إلغاء الاعتمادات الغير المستهلكة بمبلغ 9،2 مليار، كما يقترح هذا المشروع نقل فائض التحملات على الموارد في الميزانية العامة بمبلغ 4 ملايير و 69 مليون درهم. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة لمقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية. فليتفضل.

السيد المستشار مقررلجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية القروية:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر أشغال لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية حول مشروع قانون 01-04 يتعلق بتصفية الميزانية لسنة المالية 98 - 99، والذي يتعرض الى نتائج تنفيذ قانون المالية لهذه السنة الذي يعتبر أول قانون مالي صاغته ونفذته حكومة التناوب، في تقديمه لهذا المشروع تطرق السيد وزير المالية والخوصصة إلى أهم مميزات التي طبعت هذا القانون والتي تمثلت أساسا فيما يلي:

- خلق ظروف ملائمة للإقلاع الاقتصادي.
- انطلاق سياسة إجتماعية فاعلة.
- التحكم في التوازنات الماكرو اقتصادية.
- برامج إصلاحات المتعلقة بالمالية العامة.
- تدابير استثنائية في ميدانين الضريبي والجمركي تخص المقاولات وتستهدف انطلاقة جديدة في الاستثمارات، وذلك من خلال تسوية وضعية محاسبة المقاولات، والمساهمة الإبرائية اللذين كان لهما مفعول ايجابي على مالية الدولة.

وفي عرضه للنتائج الإجمالية لعملية تنفيذ هذا القانون، ذكر السيد الوزير بأن الموارد قد تم إنجازها بنسبة حددت في 106،74٪ لكي تحددت نسبة إنجاز التحملات في 83،77٪.

فيما يخص النتائج المفصلة أوضح السيد الوزير بان الميزانية العامة عرفت فائضا للتحملات في الموارد بمبلغ 4،069 مليون درهما في حين تحدد هذا المبلغ في 46 مليون درهم بالنسبة للميزانيات الملحقة، وفي 1409 درهم بالنسبة للحسابات الخصوصية للخزينة. كما أشار إلى أن عملية تنفيذ القانون المالي قد نتج عنها عجز تحدد في 2،7 مليار درهم أي بنقص بالمقارنة مع العجز التقديري بلغ 11،2 مليار، وذلك نتيجة لمستوى الإنجازات على صعيد الموارد والتحملات.

هذا ولقد بين السيد الوزير بأن المشروع يتضمن 11 مادة ترمي أحكامها على الخصوص إلى:

1 - إثبات النتائج النهائية للموارد والتحملات في الميزانية العامة والميزانيات الملحقة والحسابات الخصوصية للخزينة، فالاعتمادات الإضافية لتسوية التجاوزات المسجلة في نفقات التسيير ونفقات الدين العمومي.

- إلغاء الاعتمادات التسيير الغير المستهلكة عند الانتهاء السنة المالية 98-99.

- بيان اعتمادات الاستثمار المتوفرة في نهاية السنة المالية 98-99.

نقل زيادة التحملات على الموارد بالنسبة للميزانية العامة لتضاف إلى المكشوف في حساب الخزينة.

- نقل زيادة التحملات على الموارد بالنسبة للميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية، لتضاف إلى المكشوف في حسابات الخزينة.

- ضبط الرصيد الدائم أو المديد لكل صنف من أصناف الحسابات الخصوصية عند نهاية السنة المالية 98-99.

في الختام أشار السيد الوزير إلى وقوع خطأ شاب المادة 9 من المشروع وقد ستدارك فصل الموضوع وقدم استدراك في الموضوع.

في معرض مناقشتهم للمشروع، تمنى السادة المستشارون المقتضيات المهمة التي جاء بها قانون المالية سنة 98 -99، والذي اتسم بطابع انتقالي نظرا الثلاثة خصائص وهي أن الحكومة شملت وظائفها في سياق اقتصادي واجتماعي صعب مطبوع بتحديات كبرى في قطاعات أساسية ومكلفة.

- ضرورة اتخاذ مجموعة من التدابير الاستثنائية لخلق ظروف الثقة، قصد إعطاء دفعة نوعية للحياة الاقتصادية وتحقيق السلم الاجتماعي.

- ضرورة التكييف مع المناخ الدولي السائد والذي تميز بتوجه الدولي صارم لتقليص عجز الميزانيات، وتراجع تدفق رؤوس الأموال نحو الدول النامية، والسعي نحو تحقيق التوازنات الماكرو اقتصادية.

ولقد اعتبر المتدخلون بأن أهمية هذه المقتضيات جعلت من هذه السنة المالية سنة للمصالحة وبداية موفقة لحكومة التناوب. لكنهم أكدوا في المقابل على ضرورة التسريع في تقديم التصفية المتعلقة بقوانين المالية التالية، وذلك انسجاما مع مقتضيات المادة 47 من القانون التنظيمي لقانون المالية، والذي يقضي بتصفية

قانون المالية في نهاية السنة الثانية، التالية لكل سنة تنفيذه على أبعد تقدير. وفي الختام تمت المصادقة على المشروع بالإجماع. وشكرا

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المقرر المحترم، إذن افتح باب المناقشة ولكن لم أر أي مسجل بالنسبة لهذا المشروع. إذن نمر للتصويت على مواد مشروع التصفية.

الموافقون؟ بالإجماع.

المادة 2، 3 و 4 و 5 المادة 6 و7 و8؟ الإجماع

المادة 9 و 10 و 11؟ الإجماع.

إذن نمر إلى التصويت على المشروع برمته.

الموافقون؟ الإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 01-04 ويتعلق بتصفية السنة المالية 98-99.

ننتقل لدراسة التصويت على مشروع قانون 75 - 03 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39-89 المؤذون بموجبه بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

الكلمة للحكومة لتقديم مشروع القانون.

السيد فتح الله ولعلو، وزير المالية والخوصصة:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

هذا المشروع هو يتوخى بالأساس إضافة الشركة المغربية للملاحة في اللائحة المنشآت الممكن خوصصتها وحذف الشركة الوطنية للإنماء لتربية المواشي. والبنك الوطني للإنماء الاقتصادي والشركة الشريفة للدراسات المعدنية من هذه اللائحة.

بالنسبة للشركة الأولى وهي شركة كوماناف هي شركة اسست في سنة 46 وقد عرفت في السنوات الأخيرة صعوبات أثرت على قدراتها التنافسية خاصة إذ لم يبق عندها احتكار، وولات تواجه المزاحمة من طرف شركات القطاع الخاص.

وفي هذا الإطار الحكومة وقعت معها برنامج تعاقدي في مرحلة 2002 - 2005، من جهة ارتفع راس مالها، كذلك صندوق الإيداع والتدبير وبنك تابع للقطاع الخاص دخلوا في راس مالها، وبفضل هذا المخطط نتائجها أصبحت إيجابية، ففي سنة 2003 تمثلت في نجاح البرنامج الاجتماعي. وأكثر من ذلك تحسن مؤشرات الشركة حيث سجل عدد المسافرين تزايدا مهما بنسبة 33٪، بين 2002 - 2003، كما أن البضائع المتجانسة عرفت بدورها تزايدا يناهز 21٪، وبعدما كانت تعرف خسارة، أصبحت الآن تعرف ربحا، وفي هذا الإطار ونظرا للطبيعة ديال القطاع باعتباره قطاعا فيه منافسة ومزاحمة، فنعتبر من الأحسن أن لا تبقى في يد القطاع العام.

بالنسبة للشركات المؤسسات الثلاث الأخرى، عندنا الشركة الوطنية للإنماء لتربية المواشي التي تأسس في سنة 73. وتدهورت أوضاعها سواء على مستوى الشركة أو على مستوى الفروع منذ عدة سنوات، بحيث أن تكاليفها ارتفعت ورقم المعاملات ديالها انخفض، ولم يبق عندها عملية للمردودية، واعتبارا لهذه الوضعية قرر الجمع العام للشركة في 5 شتنبر 2002 حل وتصفية الشركة وحل كذلك فروعها الخمسة، طبقا المقتضيات القانون التجاري، أي طبقت عليها ضوابط القانون التجاري، وبذلك يمكن أن نقول بأن وجودها عمليا من الناحية الاقتصادية ما بقى شاي كاين، ما بقى شاي مضمون، ولذلك نقترح سحبها من لائحة الوحدات المراد.

لمؤسسة الثانية هي البنك الوطني للإنماء الاقتصادي وهو بنك تأسس في سنة 1959، والجميع يعترف له بأنه لعب دورا أساسيا، بل رائدا في تمويل القطاعات الصناعية بالأساس تقريبا أكثر من 3 عقود، لكن ابتداء من 1993، لم تبق عنده الإمكانيات لمواجهة المنافسة بعد أن حررت العمليات البنكية والمالية، ثم لم يبق كذلك قادرا على التأقلم بالنسبة للأوضاع الجديدة في مجال الاقتصادي.

وفي هذا الإطار هذا حاولت الحكومة منذ 98 أن تعمل على خوصصته، ولكن سواء المخوصصين الممكنين في الخارج أو في الداخل لم يستجيبوا، خاصة إن المساهمة العمومية المعروضة للبيع لا تزيد على 34٪، وطبعا من المؤكد أن الأزمة المالية والبنكية التي عرفتها بعض البلدان، خاصة في ذلك الوقت روسيا والبلدان الآسيوية والبلدان الجنوب أمريكية لم تجعل بطبيعة الحال ان بنوك أجنبية تكون قادرة على انخراط في عملية الخوصصة لهذه المؤسسة.

في هذا الإطار الحكومة بطبيعة الحال في السنة الفارطة لما لاحظت بأن النتائج أصبحت سلبية سنة عن سنة، واعتبارا كذلك للدور التاريخي لهذه المؤسسة قررت أولا وقبل كل شيء أن تقربه إلى مؤسسة قوية وهي صندوق الإيداع والتدابير التابع للدولة، حيث أنه سيصبح بنك أعمال وبالتالي سيقوي صندوق الإيداع والتدبير في مجالاته التمويلية والمساهمات بالأساس،

في حين أن نشاط BNDE من الناحية التجارية أي من خلال الوكالات التي كان يملكها، سواء الوكالات التي كانت مرتبطة به مباشرة عبر تاريخه أو الوكالات التي ارتبطت فيه بعد أن أدمج أو أن تمكن من إدماج بنك تجاري وهو BMAO إذن هذا المجال التجاري ديال الودائع ارتبط بالصندوق الوطني للقرض الفلاحي، وبذلك هذه العملية التي كانت كذلك ناجحة مكنت من تقوية هذا الصندوق الذين تعلمون أهميته وحيويته، بل أكثر من ذلك هذه العملية ستكون لصالح البادية المغربية والعالم القروي في المغرب لأنها ستمكن من استقطاب ودائع كانت في المدن لتتوجه إلى تمويل الفلاحة.

وفي هذا الإطار نقترح سحب هذه المؤسسة من لائحة المنشآت العامة المراد تحويلها إلى القطاع الخاص.

بالنسبة للشركة الثالثة وهي الشركة الشريفة للدراسات المعدنية تأسست في سنة 1929، كانت تقوم باستغلال مركز إيميني بالقرب، ما بين ورزازات ومراكش قريب أكثر من ورزازات وهو خاص بالمنغنيز، ولكن عرفت صعوبات كبيرة في الفترة الأخيرة، ونسبة مساهمة الدولة ليست بكبيرة 42٪، هذا هو الذي جعل بأنه شركات الأخرى لم تهتم بهذه المؤسسة، وهناك حق الشفعة ومن بعد المفاوضات، بعض المساهمين الفرنسيين التي بدأت من عام 95، بان بأنه ما كين شاي آفاق بالنسبة لهؤلاء المساهمين كذلك باش يأخذوا هذه الشركة.

الشيء الذي أدى في آخر الأمر خاصة بعد انخفاض أسعار المنغنيز في السوق الدولية إلى أن هذه الشركة أصبحت في وضعية حرجة، أدى ذلك إلى قرار وضع الشركة تحت التسوية القضائية، وبذلك أصبح من الضروري كذلك ألا تبقى شكلا في لائحة المؤسسات القابلة للخوصصة، شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة لمقرر لجنة المالية. فليتفضل.وزع التقرير، شكرا إذن ننتقل إلى باب المناقشة وأعطى الكلمة لأول متدخل عن فرق الأغلبية المستشار السيد حسن واهروش، فليتفضل.

السيد المستشار حسن واهروش:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

يشرفني أن أساهم باسم فرق الأغلبية بمجلسنا في المناقشة العامة لمشروع قانون 75-03 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39-89 المؤذن بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، وأريد أن أسجل أولا أهمية هذه المسطرة التي أقرها القانون رقم 39-89، والتي تجعلنا نتابع باستمرار عملية الخوصصة التي تقوم بها الحكومة لنقول رأينا كمشرعين فيما تعتزم القيام به وإقرار أو رفض مشاريعها في هذا الخصوص. ونحن نحث الحكومة أن تطلعنا على كل ما هو مستجد في وضعية المؤسسات العمومية، سواء تلك المعروضة للخوصصة أو التفويت أو المرشحة لذلك مهما كانت صيغة التفويت المختارة.

وبخصوص المشروع الذي نحن بصدد مناقشته، فانه يكتسي أهمية أكيدة خاصة فيما يتعلق المشروع بتفويت الشركة المغربية للملاحة كوماناف، بعد أن تبين أن هذه الشركة تعاني صعوبات متعددة الجوانب ولم تعد قادرة على مواكبة تطور سوق النقل البحري الذي أصبح يتميز بالمنافسة ويتطلب تواجد مؤسسات بتدبير جديد وفعال لمواكبة التطور الاقتصاد الوطني والسوق العامة، وبشكل خاص ما يتعلق منه بجانب التصدير الذي يعتبر من أهم وسائل هذا التطور.

ولسنا بحاجة إلى التأكيد على أهمية هذه الشراكة ودورها الأساسي في حركة النقل البحري عامة وفي تنمية صادراتنا الوطنية بشكل خاص، مما يجعلنا نؤكد على ضرورة توفر الشريك المرتقب الذي ستفوت له هذه الشركة على كل الشروط التي تؤهل لتحمل هذه المسؤولية الكبرى، مسؤولية تنمية قطاع حيوي في الاقتصاد الوطني، وخدمة صادراتنا بكل ما يعني ذلك من الانضباط والفعالية والتطوير للأسطول وأساليب التدبير والتسيير.

ونود أن نؤكد بالمناسبة على ضرورة تنمية قطاع النقل البحري حتى لا ينحصر في ربط بلادنا بالخارج ولتتسع لحركة النقل الداخلي بين المدن البحرية، فبلادنا لم تستثمر بعد موقعا جغرافيا متميزا بوجود بحرين شمالا وغربا في حركة النقل، خاصة ونحن نعيش تكاثر سلبية النقل البري المتمثلة أساسا في حرب الطرق التي تخلف آلاف الضحايا، وأملنا أن يفتح

الشريك المرتقب آفاقا جديدة في هذا المجال لربط شمال المغرب وشرقه عبر الخطوط البحرية.

أيها السادة المحترمون،

إننا في كل مناسبة نناقش فيها عملية القصويت أو الخوصصة نؤكد على ضرورة الحفاظ على الحقوق المكتسبة للمستخدمين وكل الجوانب الاجتماعية التي تميز المؤسسات العمومية، وهو ما نؤكد عليه اليوم كذلك، فنجاح أي خوصصة لا يرتبط فقط بالجانب الاقتصادي أو التسييري، بل كذلك في مدى الحفاظ على الحقوق المكتسبة. لدينا تجارب سيئة لا نريد تكرارها بالخصوص الشركة المغربية للملاحة.

وأما باقي العمليات التي يتضمنها هذا المشروع، فنحن نوافق الحكومة على حذف المؤسسات التي يشير إليها المشروع من لائحة المؤسسات المعروضة للخوصصة، نظرا للمستجدات التي حصلت بشأنها، حيث أصبحت غير موجودة عمليا وغير قابلة لأي تفويت، فالشركة الوطنية لإنماء تربية المواشي التي أوكلت إليها مهمة تنمية الماشية والحفاظ على سلامة المحلية، عرفت أوضاعا متدهورة نتيجة تكاليف الاستغلال وانخفاض رقم معاملاتها وعدم مردوديتها، الشيء الذي أدى إلى ارتفاع ديونها وتسجيل عجز في وضعيتها يفوق 15،43 مليون درهم في آخر سنة 2002، وهو الوضع الذي دفع بمسؤولي الشركة إلى تصفيتها، مما يشكل مبررا لسحبها من لائحة المؤسسات المراد تحويلها إلى القطاع الخاص. غير أننا نود أن نسجل أن الفلاحة المغربية مازالت بحاجة إلى مؤسسات من قبيل الشركة الوطنية لإنماء الماشية SNDE. نظرا للدور الذي قامت به في تحسين نسل الماشية، وندعو وزارة الفلاحة إلى التفكير في صيغة جديدة لمواصلة الدور الذي قامت به.

أما فيما يخص بنك الوطني للإنماء الاقتصادي فإن فشل محاولة تفويته إلى القطاع الخاص خلال سنة 1998، بسبب عدم اهتمام المستثمر بهذا البنك، اعتبارا للأوضاع الصعبة التي يعيشها، وفشل عديد من البنوك والمبادرات الرامية إلى إدماج هذه المؤسسة مع العديد من البنوك، دفع بالمسؤولين إلى الخوصصة وهو نفس الوضع الذي عرفته الشركة الشريفة للدراسات المعدنية.

غير أن ما نريد التأكيد عليه ونحن في صدد الحديث عن أوضاع هذه المؤسسات والعمل من أجل إعادة هيكلة البنك الوطني للنماء الاقتصادي وتمكينه من الوسائل الكفيلة لأداء دوره المهم ضمن النسيج الاقتصادي الوطني، والعمل على تجاوز العديد من النقائص الهيكلية والمالية التي يعرفها هذا البنك ومساعدته على الاستمرار في المخططات الإصلاحية التي دشنها منذ 1998.

أيها السادة المحترمون،

أننا ملتزمون بموقعنا السياسي كأغلبية وندعم هذا المشروع ونصوت لصالحه، لكن نود بهذه المناسبة أن ندعو الحكومة إلى وقفة التأمل بخصوص مسار الخوصصة، فلماذا نجحت عمليات وفشلت أخرى؟ ماذا حققنا من ايجابيات وسلبيات؟ وما واقع عملية الخوصصة على الاقتصاد الوطني والتنمية الشاملة لبلادنا؟ وأين نسير بالخوصصة، ونحن نعتقد أننا في حاجة إلى مناظرة وطنية يشارك فيها كل الفاعلين السياسيين والاقتصاديين لتكون نتائجها مرشدا للحكومة في صياغة برامجها المستقبلية؟

ونود كذلك الإشارة على وضعية المؤسسات التي عانت أو تعاني من سوء التدبير. فهل الخوصصة هي الحل الوحيد؟ وهل علينا تفويت مؤسسات مبرمجة تدر أموالا على خزينة الدولة إلى جانب قيامها بالخدمة العامة؟ وهل ستستمر خزينة الدولة في ضخ أموال لتعويض الأموال المدبرة أو المدبرة بشكل سيئ أو المختلسة؟ فلماذا وصلت المؤسسات إلى ما آلت إليه؟ ما هي التدابير المتخذة لعدم تكرار هذا المآل في مؤسسات أخرى؟ اننا ضد سياسة الأعقاب وعلى الدولة أن تجعل كل من تثبت مسؤوليته في إفلاس مؤسسات عمومية عبرة للآخرين المتواجدين في مواقع المسؤولية.

تلكم أيها السادة بعض القضايا التي ارتأينا إثارتها بمناسبة مناقشة هذا المشروع الذي نسانده ونصوت لصالحه. والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار، الكلمة للسيد المستشار رئيس فريق العهد، فليتفضل.

المستشار السيد محمد بلحسن:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق العهد في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 75-03 يقضي بتغيير وتتميم

القانون رقم 39-89 المؤذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص. في البداية لا بد من الإشارة إلى أن بلادنا قد قطعت أشواطا مهمة خلال السنوات الأخيرة فيما يتعلق بتحويل بعض المنشآت العامة إلى القطاع الخاص، بحيث تمكنت من تفويت مجموعة من المؤسسات العمومية بشروط جيدة وعلى رأسها اتصالات المغرب. وفي نفس السياق جاء هذا المشروع قانون المعروض على أنظار مجلسنا الموقر والذي يدخل في إطار تحيين لائحة المنشآت العامة المراد تحويلها إلى القطاع الخاص، وذلك بإضافة الشركة المغربية للملاحة إلى هذه اللائحة مقابل حذف ثلاث شركات وهي:

- الشركة الوطنية لإنماء تربية المواشي.
- البنك الوطني للإنماء الاقتصادي
- الشركة الشريفة للدراسات المعدنية

وإذا كنا في فريق العهد ثمن المجهودات التي عرفتها الشركة المغربية للملاحة، إلا أننا نطرح علامة استفهام كبرى حول السياسة الحكومية المتبعة في هذا المجال بحيث تضطر الدولة إلى بذل مجهودات ضخمة من أجل إنقاذ هذه المؤسسات وإعادة التوازن إلها، ثم بعد ذلك تعمل على خوصصتها، ولذلك نعتقد أنه يجب تمحيص الأسباب التي أدت إلى تدهور وضعية هذه المؤسسات والعمل على الحفاظ على الإصلاحات التي قامت بها الحكومة، من أجل ضمان صمود قدرتها التنافسية، وهو ما لا يمكن تحقيقه دون تفويتها إلى شريك استراتيجي قادر على تزويدها بالوسائل المالية الضرورية وتقوية كفاءاتها التقنية.

أما بالنسبة للمنشآت المراد سحبها من اللائحة، فالشركة الوطنية للإنماء تربية المواشي تم حلها وتصفية فروعها، وبالتالي فسحبها من اللائحة يعتبر تحصيل حصيل.

وبالنسبة للمؤسستين البنك الوطني للإنماء الاقتصادي والشركة الشريفة للدراسات المعدنية، فنظرا لفشل المحاولات المتكررة لتفويتها إلى القطاع الخاص، وفي غياب آية آفاق لهذا التفويت، فان حذفها من اللائحة أصبح أمرا لا مفر منه، وبالتالي يبقى على الدولة أن تتكلف بمصير هاتين المؤسستين مع التأكيد على الدور الأساسي للمراقبة من أجل تجنب الانزلاقات ومنع كافة أشكال التسيب الإداري.

انطلاقا من موقعنا في مساندة الحكومة فإننا نصوت على هذا المشروع قانون بالإيجاب. وشكرا

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للمستشار. الكلمة الآن للسيد المستشار المحترم السيد محمد ادعيدعة عن الفريق الكونفدرالي، تفضل.

السيد المستشار محمد ادعيدعة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

يشرفني أن أتناول الكلمة في هذه الجلسة العامة لمناقشة مشروع قانون رقم 03-75 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39-89 المؤذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص. مشروع القانون المطروح على أنظار المجلس يأتي في إطار السياسة الحكومة الهادفة إلى إرساء تدبير أمثل لقطاع المنشآت والمؤسسات العمومية بعد أن اتخذت في هذا المجال عدة تدابير يمكن إجمالها في:

1 - إعادة الهيكلة المؤسساتية والاستراتيجية التي تهم بعض القطاعات مثل قطاع النقل، البريد، الاتصالات، الموانئ، المطارات، النقل الجوي والبحري.

2 - إعادة الهيكلة العمالاتية والمالية لبعض القطاعات كما هو الشأن بالنسبة للشركة المغربية للملاحة ضمن (عقد - برنامج) Contrat programme 2002 - 2005، الموقع بتاريخ 18 يونيو 2002، وذلك بهدف تحسين تنافسية الشركة واستعادة جدواها الاقتصادية والمالية لمواجهة تطور وضعية الشركة المغربية للملاحة. تم تقليص عدد المستخدمين في إطار ما يسمى بالمغادرة الطوعية من 1407 مستخدم سنة 2001 إلى 886 إطار وعون سنة 2002، بغلاف مالي يقدر 137 مليون درهم، كما قامت الدولة بإنجاز الاكتتاب للزيادة في رأس مال الشركة بغلاف يناهز 150 مليون درهم تنفيذا لمقتضيات عقد البرنامج..

ونظرا لأن وضعية الشركة ظلت هشة بسبب عدم توازن بنياتها المالية، التجأت الحكومة مزة أخرى في الزيادة الرأس المال بغلاف مالي يقدر 395 مليون درهما، تم اكتتابها من طرف مساهمين مرجعيين، ومن بنك المغربي للتجارة الخارجية وصندوق الإيداع والتدابير في 147،5 مليون درهم لكل واحد منهما، وذلك من أجل إتمام مخطط الهيكلة وإعادة موازنة البنية المالية للشركة المغربية للملاحة لتمكينها من وضع سياسة استثمارية وتنمية وتحضيرها وتهييئها لعملية الخوصصة، كما تنص على ذلك المادة الأولى من مشروع قانون 03-75 المعروض على أنظارنا اليوم.

ولا يفوتنا أن نشير - السيد الرئيس، السادة المستشارين - إلى أن هذه العملية تندرج ضمن اتفاقية بين الدولة والشركة المغربية للملاحة من أجل تطبيق المخطط الاستراتيجي الجديد الذي يشمل بالخصوص اقتناء 93٪ من شركة الخطوط البحرية للمضيق.

أما بخصص المادة الثانية من مشروع قانون 03-75 والهادفة إلى حذف كل من الشركة الوطنية لإنماء تربية المواشي والبنك الوطني للإنماء الاقتصادي وكذلك الشركة الشريفة للدراسات المعدنية، نسجل في البداية:

السيد الرئيس، السادة الوزراء، السادة المستشارون،

إلى أنه هذه المادة هي دليل على ارتباك الحكومة بخصوص برنامج الخوصصة وغياب الدراسة القبلية الدقيقة حول المؤسسات التي تسعى الحكومة إلى خوصصتها، مما يؤدى إلى انعكاسات سلبية إن على المستوى الاقتصادي أو المستوى الاجتماعي لعملية خوصصة بعض المؤسسات والمنشآت العمومية، كما هو الشأن بالنسبة للشركة الوطنية للتنمية وتربية المواشي التي ستتم تصفيتها نظرا لعدم ملاءمة رأس مالها الاجتماعي مع القانون 17-95 المتعلق بشركة المساهمة. علما بأن الوضعية الصافية لهذه الشركة السالبة بمبلغ يناهز 13و5 مليون درهم ابتداء من 31 دجنبر 2000 في الوقت الذي يبلغ فيه رأس مالها الاجتماعي 2،95 مليون درهم. كما أن ثلاثة من أصل خمس شركات تابعة لها تم الإعلان عن تصفيتها السابقة لأوانها بواسطة تجمعاتها العامة الاستثنائية المنعقدة يوم 25 يونية 2002.

السيد الرئيس، السادة الوزراء، السادة المستشارون،

إن الحديث عن البنك الوطني للإنماء الاقتصادي BNDE والذي لا يختلف أحد في دوره الإيجابي والطلائعي ومساهمته الإيجابية في تطوير الاقتصاد الوطني في السنوات الأولى من تأسيسه باقتراح من المرحوم السيد عبد الرحيم بوعبيد، هذا البنك الذي عرف خلال السنوات الأخيرة وضعية صعبة ناتجة عن عدم نجاح تحويله إلى بنك تجاري عادي، وعن المحيط الاقتصادي الغير الملائم الذي كشف عن النقائص الهيكلية لهذا البنك، وأيضا - ويا أسفا - عن الحجم الكبير لمحفظة الديون المعلقة الأداء والبالغة 5,7 مليار درهم كنتيجة لسوء التسيير والتدبير ونهب المال العام لغياب المراقبة والمتابعة والمحاسبة والمعاقبة، كما حدث ويحدث في مؤسسات أخرى نذكر من بينها على سبيل المثال لا الحصر القرض العقاري والسياحي، القرض الفلاحي، مكتب المطارات، الخطوط الملكية المغربية.. واللائحة طويلة ولازال العاطي يعطي. وبهذه المناسبة - السيد الرئيس - السادة الوزراء - السادة المستشارين نؤكد كفريق كونفدرالي على مطالبتنا من جديد على إحالة كل ملفات الفساد المالي وأن يلعب القضاء دوره كاملا في محاسبة المسؤولين عن الفساد الإداري ونهب المال العام، لأن غياب المحاسبة والمتابعة والانفلات من العقاب من العناصر المشجعة في عالم الفساد والإفساد للحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

السيد الرئيس، السادة الوزراء، السادة المستشارون،

إن السياسة المتبعة من طرف الحكومة في السنوات الأخيرة والهادفة إلى ضمان مشاركة الفاعلين الخواص في التنمية الاقتصادية للبلاد، وذلك عبر برنامج الخوصصة من جهة، ومن جهة أخرى إقرار سياسة التدابير المفروض في قطاعات البنيات التحتية والمرافق العمومية، وإذا كان برنامج الخوصصة إلى غاية يونية 2003 قد شمل تفويت 66 وحدة محققا بذلك موارد مالية لخزينة الدولة بلغت 55 مليار درهم، فان الفاتورة الاجتماعية التي أدتها الطبقة العاملة كانت باهظة من خلال فقدانها لمناصب الشغل واستمرار المآسي الاجتماعية اليومية لكل العاملين بالمؤسسات التي تم تفويتها كديبو سامير، فندق موداية ومادتش وغيرها.. أو سواء ما تعرفه صناديق التقاعد من مشاكل.. كما الشأن بالنسبة لشركة التبغ التي تعتبر بالدرجة الثانية من أهم عملية الخوصصة الناجحة بعد اتصالات المغرب على مستوى قيمة الموارد المالية التي فاقت تقدير لجنة التكوين.

السيد الرئيس، السادة الوزراء، السادة المستشارون،

نعتبر في الفريق الكونفدرالي أن لكل من الدولة والقطاع الخاص دورهما الأساسي في تنفيذ البرامج التنموية المطروحة على بلادنا في إطار استراتيجية مندمجة في حلقات ومفتوحة على المحيط الدولي مما يستدعي تحديد الأهداف الاستراتيجية، حتى تتم بلورتها عبر ميزانية اقتصادية، وليس فقط مالية، وضمن برامج قطاعية تسعى لتحقيقها كل المكونات الاجتماعية للاقتصاد الوطني ضمن برامج تعاقدية تتناسب وطبيعتها وقدراتها ومؤهلاتها وإمكانياتها المتوفرة والمرصودة إما وطنيا أو دوليا. ويقضي ذلك إعادة النظر في دور وأساليب تدخل الدولة وفي موقع المقاولة ومهامها، وخلق أسس جديدة للعلاقة التي تربط بينهما

في اتجاه عصرنة النسيج الاقتصادي المغربي بكيفية شاملة على المستوى التكنولوجي والقانوني والمالي وعلى مستوى الطاقة البشرية والعقليات المسيرة، والاهتمام بالبحث العلمي وبالتخطيط الهادف إلى بلورة منظور استراتيجي للتطور الاقتصادي العام والقطاع الخاص.

ولعل المقدمة الضرورية لمجهودات الدولة تكمن في توفير المناخ الاقتصادي والاجتماعي والمؤسساتي الكفيل بالرفع من وتيرة الاستثمارات ومن مؤشرات التنمية البشرية والسعي نحو الوصول إلى التوازنات الاجتماعية إلى جانب التوازنات الاقتصادية.

إننا نعتبر في إطار تصورنا لمفهوم اقتصادي المخلط أن للدولة دورا مركزيا في مسألة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة باعتبارها محركا استراتيجيا للاقتصاد الوطني وضامنا للتوازنات الاجتماعية والقطاعية والجهوية. وهذا يعني أن تصبح الدولة في خدمة المجتمع وخدمة أهدافه وطموحاته في التقدم والارتقاء وإنعاش عالم الشغل.

السيد الرئيس، السادة الوزراء، السادة المستشارون،

بقي أن نشير في الأخير إلى ضرورة تفعيل مقتضيات القانون 00-69 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت والمؤسسات العامة، المصادق عليه من طرف مجلس المستشارين بتاريخ 8 ماي 2003، ومن طرف مجلس النواب بتاريخ 30 يوليوز من نفس السنة.

ولكل الأسباب السالفة الذكر، فإننا كفريق كونفدرالي نمتنع عن التصويت على مشروع قانون رقم 03-75.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار. أعطي الكلمة باسم فرق لمعارضة للمستشار المحترم، السيد أحمد التويزي.

السيد المستشار أحمد التويزي:

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الرئيس،

لن أطيل عليكم، إنها - كما في علمكم - جل هذه القوانين، 19 قانون الذي كان في حصيلة هذه الدورة، مرت بسرعة فائقة وفي نفس السياق.. ولربح الوقت سوف لن نقرأ هذه المداخلة وأطلب من السيد الرئيس أن يضمن هذه المداخلة في محضر الجلسة. وشكرا.

مداخلة المستشار السيد أحمد تويزي التي سلمت للرئاسة مكتوبة

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

أيها الحضور الكريم،

أتدخل اليوم، وبكل شرف، باسم فرق المعارضة قصد تدارس مشروعي قانونين مشروع قانون رقم 01.03 و 75.03، وهما يتعلقان على التوالي بتصفية ميزانية السنة المالية 1998-1999، وكذا بتغيير وتتميم القانون رقم 89.39 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

السيد الرئيس، حينما اقتضى المشرع آلية تقديم الحكومة لقوانين التصفية أمام البرلمان، فلم يكن ذلك من باب الإخبار فقط أو من باب العبثية، ولكن خلافا كان ذلك وعيا من المشرع أنه من حق مملي الأمة ومن واجب المؤسسة التشريعية مراقبة مدى تطبيق الحكومة لالتزاماتها في إطار قوانين المالية.

والحال أن قوانين التصفية باتت تشهد تأخيرا، سواء كان مقصودا لحاجة في نفس يعقوب قضاها، أو كان ذلك راجعا إلى تهاون أو تراجع في أداء الحكومة لمهامها، فإنه أصبح من الصعب علينا نحا، كبرلمانيين وفرق، خصوصا داخل المعارضة، تأدية واجبنا بالشكل الذي يمليه عللنا ضميرنا وواجبنا الوطني، نظرا لصعوبة الرجوع إلى فترة خمس أو ست سنوات مضت. وأخذا بعين الاعتبار أن حكومة تلك الفترة، المعنية بالأمر أساسا، ليست هي حكومة اليوم، ولو أننا واعون أن المحاسب الأول والأخير هو الانتماء السياسي في حالة حكومة سياسية كتلك التي يرجع إلى عهدها مشروع قانون تصفية ميزانية 1998-1999.

وعلى أي لا نرى من جدوى في إبداء رأي في تصفية قانون مالية أكل عليه الدهر وشرب. وبقدر ما نحن ممتعضون من هذا التأخير، بقدر ما نتمنى أن تتحلى الحكومة بالمسؤولية وتعمل على تصفية متأخرات قوانين التصفية حتى نكون نحن كبرلمانيين في السياق، وأن يتسنى لنا أداء واجباتنا بشكل تحكمه روح المواطنة.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

الدولة في ظل المتغيرات الدولية، ومذ الثمانينات في حالة المغرب، وجدت نفسها ملزمة بتغيير وظائفها التاريخية والتأقلم مع وضع الانفتاح بكل جوانبه، سواء أكانت اقتصادية أساسا أو ثقافية أو اجتماعية..إلخ.

فالبرنامج الوطني للخوصصة يجد نفسه منخرطا في هذا التوجه العام، بحيث إن الدولة مفروض عليها بحكم المنافسة العالمية التخلي تدريجيا عن دورها كمستثمر أول وكمشغل أول، لتفتح المجال لأكثر إلى الفعلين الخواص كي يتولوا مهام جوهرية في تحريك عجلة التنمية، ودون التركيز على اسم أو نوعية المؤسسة العمومية المعنية بالخوصصة، فإن تساؤلات عتمة تفرض نفسها، ولا بد من بسطها ولو مجملا:

أولا: إلى أي مدى استفدنا من تجربتنا مع الخوصصة قصد إنجاح عملية اليوم والغد؟

ثانيا: إلى أي حد يمكننا القول إن المغرب نجح في تحقيق أهدافه المتوخاة من الخوصصة؟

وأخير وليس آخرا: هل مع نهاية مسلسل الخوصصة يمكننا أن نجزم أننا كون قد ساهمنا في تعزيز الاستثمار الخاص بالشكل الذي يعوضنا عن الدور التاريخي للدولة بصفتها مستثمرا ومشغلا أوليين؟

السيد الرئيس،

لسي هدفنا من خلال الخوصصة تمتيع الحزينة بمداخيل هامة لأنها مهما عظمت ستبقى استثنائية وظرفية ولا يمكن الاعتماد عليها بصفة هيكلية. لكن المهم هو أن تفتح الدولة المجال أكثر للقطاع الخاص لكي يساهم في التنمية، وأن تعمل هي على إعادة ضخ تلك الأموال المحصلة من الخوصصة في دورة اقتصادية واجتماعية، وخصوصا في مجال تشييد الشروط الميسرة للاستثمار. والمعززة للأوضاع الاجتماعية والثقافية للمواطن المغربي لأن الثروة الحقيقية الرأسمال الأو - يبقى هو الرأسمال البشري.

فمن هذا المنطلق، نتمنى أن تكون الحكومة قد وضعت نصب أعينها هذا الهدف النبيل، وأن تكون قد استفادت من التجارب المتراكمة حتى توظف أكثر وأفضل عمليات الخوصصة في دعم التنمية المستدامة لبلادنا. والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للأخ على هذه السرعة. إذن انتهت عملية التدخلات ونمر للتصويت على مواد المشروع.

.. طلبتم التدخل في هذا المشروع، أنا ما مسجل عندى حتى شي واحد هنا... باختصار وتركيز.. تفضل

المستشار السيد محمود عرشان:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

أتدخل بهذه المناسبة فقط باش نقول للسيد الوزير أننا في فريقنا مبدئيا نحن مع الخوصصة، ولكن بغيت في هذا اليوم أذكر السيد الوزير المحترم لما كان في صف المعارضة كان دائما يوجه اللوم للحكومات السابقة على كونها تتعاطى لخوصصة المصالح العمومية ديال البلاد بدون برنامج وبدون تصميم بالنسبة للمستقبل، ويتبين لي اليوم على أننا نحن نعيش في هذه الظروف الراهنة، نفس الحالة بحيث النواب أو الممثلين عن الأمة لا علم لهم بما يجري في هذا المجال ديال الخوصصة، لا بالنسبة للأموال التي تكون هي مردودية هذه الخوصصة، ولا بالنسبة للآفاق المستقبلية للتخطيط الحكومي.

ولذلك - السيد الوزير - أنا اعتقد على أنكم كنتم أنتم تنددون ويمكن اليوم نقدر نقول لكم على أن يمكن في ذيك الوقت كان شوية ديال الحق، ولكن عندنا احنا اليوم ثاني الحق نتساءل، نسولكم حتى احنا نقول لكم آشنو كتديرو بهذه الأموال التي تأخذونها من الخوصصة ديال بعض المنشآت العمومية؟ فكنتم تقول لنا آنذاك على أن على الأقل إذا كانت الخوصصة تقبل شيئا ما خص على الأقل أموال اللي كتتخليها تمشي للاستثمارات واش الآن الحالة التي نعيشها اليوم هي كذلك واش الأموال التي تأتي من هذه الخوصصة تمشي في الاستثمار، أم أنكم كما كان الحال بالنسبة للآخرين في الحكومات السابقة هذه الأموال حتى هي تمشي للتسيير وانتهى الأمر.

ولذلك التساؤل هو مطروح وخص لابد من الحكومة تجيب عنه كذلك السيد الوزير خصنا نعرف على أن اليوم المغرب يعيش في ظروف حرجة بالنسبة للحالة ديال البطالة، بالنسبة للحالة الاقتصادية بصفة عامة، وبالتالي نبغيو نعرف على أنه إذا مشات منشآت عمومية للقطاع الخاص، نبغيو نعرف واش غادي يكون عندها شي مردودية بالنسبة للفئات الضعيفة ديال بلادنا.

هذه مسألة مهمة جدا بالنسبة لنا واحنا في فريقنا لسنا كما قلت لكم ضد هذه الخوصصة، ولكن لابد من التساؤل ونقد ونقول لكم - السيد الوزير - على أن الرأي

العام اليوم هو متشائم، في الوقت الذي كان فيه الشعب المغربي دائما متفائل اليوم نعيش في حالة التي هي الناس كلها تتساءل لماذا؟ لأن احنا نقول، لا كممثلين الأمة، ولا أنتم كحكومة، على أن المواطن اليوم عازف على السياسة، ولكن ما عمرنا سولنا روسنا نقول لماذا هذا العزوف؟

أنتم اليوم كحكومة غير منسجمين حتى في برامجكم أو في مذاهبكم، أنتم خليط، حكومتكم خليط من الليبراليين، من الناس ديال الوسط، من الناس ديال اليمين، من الناس ديال اليسار.. وبالتالي كنشوف على أن اللي كانوا البارحة كينعت في الحكومات السابقة، هاهم اليوم مشاركين معهم في الحكومة. واللي كانوا البارح في الحكومة وكيجاوبكم بكلامهم، هاهم اليوم متفقين معكم في وسط هذه الحكومة.. وبالتالي المواطن يقول كيفاش واحنايا دابا قدام هذه الحكومة واش الناس ماشي احنا ولين بحال شي لعبة بين أيدي.. لا هذا البرلمان ولا هذه الحكومة؟

خصنا احنا نعرف على أنه خص معسكر يكون ضد معسكر، إذا بغينا السياسة تتمشى مزيان في هذه البلاد، اللي هو عنده أغلبية في معسكره يدير سياسة وغدا فاش يكون فشلت سياسته يجي إلى معسكر آخر كبديل، أما باش نعيش بهذا الخليط هذا... وبهذا هذا راه ما غادى يتمشى شاي هذا الشي..

وبالتالي أنا كنطلب على أن احنا في فريقنا غادي نمتنع عن التصويت على هذه المشاريع اللي جئتم بهم ونتمنى على أن مسيرتنا تتخذ في طريقها الصحيح.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، إذن كان هذا آخر تدخل بالنسبة لهذا المشروع... الجواب جينا، تفضل

السيد وزير المالية والخوصصة:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

في الواقع أنا مضطر باش ناخذ الكلمة، لم أكن منتظرا خاصة أنه عندكم التزامات أشرتم إليها في البداية، لكن بما أنه وجه الكلام إلي يمكن لي أن أقول للسيد المستشار المحترم بأن الكلام الذي كنت أقوله حول الخوصصة من هذا المحل هذا ما زلت أقوله الآن، ما عندي أي تناقض، ماذا قلنا دائما؟ نحن نعتبر بأنه في هذه البلاد للقطاع العام أن يلعب دورا وللقطاع الخاص أن يلعب كذلك دوره لصالح التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه البلاد، وقلنا ونقول الآن بأنه عملية الخوصصة يجب أن لا تستعمل لحل مشاكل المالية بقدر ما يجب أن تستعمل من أجل توظيفها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولذلك يمكن أن أقول بأنه إذا كان العدد الأكبر من ناحية العدد ربما أكثر من 90٪ من عملية الخوصصة قامت بها الحكومات السابقة، فحكومة التناوب والآن لم تقم إلا بعدد قليل من الخوصصات، ولكنها ناجحة جدا، ولأنها كانت لصالح التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثانيا من قبل كانت مداخيل الخوصصة تمول مباشرة للميزانيات وهي ضعيفة جدا، أما الآن في إطار الإصلاحات الأساسية عملية الخوصصة أولا داخلة ضمن الإصلاحات التي يعرفها المغرب، وهي أولا إصلاحات حقوق الإنسان التي لم تكن تحترم من قبل، إصلاحات الحريات العامة ديال التقدم الديموقراطية في بلادنا ديال هي إصلاحات اقتصادية واجتماعية، هذه هي الأساس، الإصلاحات لصالح الطبقة العاملة، لصالح الفلاحين، لصالح العام القروي.

ثالثا الأموال في ذلك الوقت كانت.. الآن توجه... الآن تأسس صندوق الحسن الثاني التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمداخيل الأساسية لعملية الخوصصة الناجحة، هي التي مولت هذا الصندوق، باش غادي نصاوب هذا الصندوق، أين أمواله؟ أمواله هي الطرق السيارة، هي المناطق الصناعية، هي المناطق السياحية، هي مصاحبة التنمية الاقتصادية في العديد من القطاعات، ثم نجحنا في عملية اتصالات المغرب ونجحنا في عملية شركة الدخان جعل بأن هذه العملية الخوصصة لها نتائج بنيوية وهيكلية..

نحن نحترم ماضينا ربما هناك من لا يحترم حتى ماضيه.. أما نحن نحترم ماضينا وحاضرنا ومستقبلنا إن شاء الله، المغرب الآن لم يعد جامدا، المغرب الآن يتقدم، وسيتقدم ورغم الذين يريدون أن يرجعوا إلى الوراء.

السيد رئيس الجلسة:

نمر إلى التصويت إلى التصويت على مواد المشروع المتعلق بمنشآت عامة للقطاع الخاص..

السيد الراضي هذه الجلسة مخصصة لهذه النصوص وهي الجلسة الختامية لهذه الدورة، ومجلس المستشارين باقي مستمر. ها دورة اكتوبر ماجيا وباقي فيه عدد من السنين إكثر من سنتين.. الله يخليكم خليونا نختم هذه الدورة بسلام تفضل آسيدي تفضل.

السيد المستشار:

السيد الرئيس،

تيظهر لي هذه المشكل يحتاج إلى دقيقة ديال التسيير... لا السادة الوزراء ولا السادة المستشارين..، الألعاب الدنيئة اللي دازت دابا وتنسجلها تتذكر.. هذا الشيء يحط من قيمة المجلس...

السيد رئيس الجلسة:

نعتبر السحب بالنسبة لجميع الكلمات الخاطئة. شكرا.

نمر إلى التصويت على المشروع. المادة الأولى.

الموافقون: الإجماع

الأصوات من القاعة.... لا، لا.

الموافقون: 76

المعارضون: 12

الممتنعون: 14

إذن وافق المجلس على هذه المادة: 76 والمعارضون 12 والممتنعون 14

المادة رقم 2

نفس العدد..

إذن الموافقون: 77

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: 26

إذن وافق المجلس على المادة الثانية ب 77 والممتنعون 26.

أعرض مشروع القانون برمته على التصويت

الموافقون: نفس العدد

المعارضون: 14

الممتنعون : لا أحد

إذن صادق المجلس ب 77 مع القانون و 14 من المعارضين.

إذن وافق المجلس على القانون 03-75 يقضي بتغيير وتتميم القانون 39-89 المأذون بموجبه بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

وننتقل لدراسة والتصويت على مشروع قانون 03-76 يتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب، الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، فليتفضل السيد وزير المالية.

السيد وزير المالية والخوصصة:

السيد الرئيس،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

يسعدني أن أتقدم لكم بهذا المشروع ديال إصلاح القانون الأساسي لبنك المغرب الذي هو مرتبط بقانون صدر في سنة 1959 مباشرة بعد استقلال المغرب وهو من القوانين الذي يجب أن نعتز بها، لأنها ارتبطت كذلك بميلاد أدوات السيادة في المجال الاقتصادي.

واسمحوا لي السيد الرئيس سأتدخل بإيجاز كبير، ولكن أولا وقبل كل شيء لا شكر أعضاء اللجنة الموقرة الذين درسوا بجدية كبيرة وبجدية ونوعية وفعالية هذا النص وأغنوه من خلال مناقشتهم، وكذلك من خلال ملاحظاتهم.

هذا النص - السيد الرئيس - هو يدخل في إطار الانخراط في الإصلاحات المالية التي يعرفها المغرب في السنوات الأخيرة، وهو يهدف بالأساس إلى تدعيمها خاصة أن معدلات الفائدة تتدنى سنة عن سنة، وأن شروط التمويل تتحسن سنة عن سنة، وأن هناك تطور كبير في المجال المالي، وخاصة في مجال كذلك السوق المالية. وهذا النص هو ينخرط كذلك في إطار التحولات التي عرفها النظام المالي في بلادنا خلال التسعينات وكذلك التطور الكبير الذي شاهدته البنوك المركزية عبر العالم بحيث إن لها أصبحت ضوابط، الآن محترمة من مختلف كل البنوك المركزية، وبنكنا المركزي الآن سيدخل في خانة هذه البنوك. النقط الأساسية إن سمحتم أنا ألخصها في 4 أو 5 نقط.

أولا: تقوية وتعزيز استقلالية بنك المغرب في مجال السياسة النقدية باعتبار أن هذا البنك هو المسؤول عن السياسة في إطار الاختيارات العامة التي تقوم بها الحكومة.

ثانيا: توضيح اختصاصات البنك المغرب في ميدان سياسة الصرف، وسياسة الصرف هي كذلك تنخرط في إطار السياسة الحكومية بصفة عامة، ولكن المكلف بها بصفة واضحة الآن هو بنك المغرب.

ثالثا: إلغاء المساعدات المالية للخزينة في الأوضاع العادية، من قبل كان قانون بنك المغرب يعطيه الحق باش يعطى مساعدات خاصة في إطار المادة 35، مساعدات إلى الخزينة، فالآن هذه المساعدات الاستثنائية زالت والمساعدات في الأوضاع العادية كذلك زالت، ولكن بغية وضع الخزينة في مأمن من الحالات الطارئة، تم إدخال استثناء على هذا المبدأ يمكن هذه الأخيرة من الحصول على تسهيلات الصندوق لا تتجاوز 5٪ من المداخيل الجبائية للميزانية عوض 10٪ حاليا.

رابعا: إلغاء حالة التنافي المتواجدة بين بعض أنشطة بنك المغرب ووظيفته الرقابية على البنوك. فالآن هذا القانون وكذلك القانون الآخر المتعلق بمؤسسات

الائتمان والذي هو قيد الدراسة من طرف اللجنة المختصة قد يعطي لبنك المغرب المناعة والقوة للتدخل بطبيعة الحال مراقبة كل المؤسسات المالية، سواء المؤسسات البنكية أو العديد من المؤسسات التي لم تكن من قبل خاضعة للمراقبة، لكن هذا يفرض عليه بطبيعة الحال ألا يبقى كما كان من قبل مساهما في بعض المؤسسات المالية التي كانت تابعة للدولة، أو التي ما تزال إلى الآن تابعة للدولة. وبالتالي ألا يبقى في وضعية حرجة، وضعية المراقب، وفي نفس الوقت عضو مجلس الإدارات لهذه المؤسسات. فلذلك القانون يقول بضرورة إلغاء هذه الحالة..

وأخيرا هذا النص يقر مراجعة مراقبة حسابات بنك المغرب، فنظرا إذن لأهمية وضخامة نشاط بنك المغرب وسعيا كذلك وراء تعزيز استقلاليته تم إدخال تغيير نوع جديد من هذا الشأن يستهدف استبدال الرقابة الممارسة حاليا من طرف النظار برقابة حديثة وعصرية خارجية ومستقلة من لدن مراقب الحسابات وذلك تمشيا مع الممارسات الدولية في هذا الميدان.

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير، وأفتح باب المناقشة وأعطي الكلمة للمستشار السيد عبد الحق التازي رئيس الفريق الاستقلالي عن فرق الأغلبية، فليتفضل.

السيد المستشار عبد الحق التازي:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون

أختي المستشارة،

أتدخل باسم فرق الأغلبية بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 03-76 والمتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب، وهو المشروع الذي يندرج في مسلسل الإصلاحات المالية التي التزمت بها الحكومة ويشكل إلى جانب مشروع القانون رقم 04-34 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيآت المعتبرة في حكمها الموجود قيد الدرس في لجنة المالية أداة مهمة لتحديث الإطار التشريعي والتنظيمي للنظام البنكي وجعله يساير خطوات تطور النظام المالي الوطني والدولي، وتقوية قدرته على التجاوب مع متطلبات تمويل الاقتصاد الوطني ورهاناته.

إن إصلاح المنظومة التشريعية للمؤسسات البنكية وفي مقدمتها بنك المغرب من شأنه أن يدعم مجهود التنمية ويجعل هذه المؤسسة تلعب دورا فاعلا في توجيه السياسة النقدية للبلاد، فمنذ أن استقل المغرب في سياسته النقدية بإنشاء بنك المغرب سنة 1959، لم يعرف النظام الأساسي لهذه المؤسسة العمومية أي مراجعة في العروض باستثناء التعديلات الجزئية سنة 93، وذلك رغم التقلبات الكبرى في آلية السياسة النقدية المتطورة عبر العالم، ولذلك فقد أصبح من الضروري بعد 45 سنة من صدور قانون 30 يونيه 59 مراجعته بما يتلاءم مع شروط وظروف التعامل وفق ما هو جار به العمل في البنوك المركزية العالمية.

وهكذا فان المشروع المعروض علينا يهدف كما يؤكد ذلك العرض التقديمي، الذي تفضل به السيد وزير المالية، إلى تحقيق الانسجام الضروري مع تحولات القطاع المالي والتركيز في السياسة النقدية التي يتولاها البنك المركزي على ضمان استقرار الأسعار.

السيد الرئيس،

لقد مكنتنا المناقشة التحضيرية التي دارت في لجنة المالية من الوقوف على الغايات الجوهرية التي يرمي إلى تحقيقها القانون الجديد لبنك المغرب من أجل الوصول إلى الملاءمة المطلوبة مع التحولات المشار إليها والتي يمكن لتركيزها في التالي:

1 - تدعيم الاستقلالية في المجال النقدي بما يقتضيه ذلك من إحداث مجلس مختص ذو صلاحيات واسعة. إن هذه الاستقلالية من شأنها تدعيم الاستقرار على غرار ما هو معمول به في اختصاصات البنوك المركزية في الدول الديموقراطية، حيث أن ثوابت السياسة النقدية لا يجب أن تتغير بين حكومة وحكومة أخرى.

2 - التأكد على اختصاص بنك المغرب في تطبيق سياسة الصرف التي يحدد وزير المالية توجهاتها وأهدافها.

3 - سن مقتضيات من شأنها توفير المناخ الملائم لاستقلالية السياسة النقدية من خلال عدم إمكانية منح مساعدات مالية للدولة أوأية مؤسسة عمومية باستثناء تسهيلات الصندوق بحدود وشروط. حيث أصبحت تسهيلات الأداء الممنوحة للحكومة قصد مواجهة الأزمات الظرفية أمرا مقننا ومقيدا بشروط، ولا يمكن اللجوء إليه، الأمر الذي يدفع إلى تجنب الاتكالية ويجعل الحكومة مسؤولة في حدود ما لديها من إمكانيات

لتطبيق سياستها وتلافي أمر اقتراض بنك المغرب وما يمكن أن يفضي إليه من تضخم.

4 - ضمانا لنزاهة مهمة الرقابة على مؤسسات الائتمان المنوطة ببنك المغرب لم يعد مسموحا له بالمساهمة في رأس مالها وتجهيزات تسييرها وأصبح عليه بحكم القانون أن يسوي وضعيته بالنسبة للمؤسسات التي تساهم حاليا في رأس مالها وأجهزتها. وفي هذا الصدد نسجل التزام الحكومة بالعمل على تسريع هذه التسوية،

5 - إرساء قواعد ومؤسسات المراقبة، فإلى جانب مندوب الحكومة يجري تدقيق حسابات البنك من طرف مراقبي الحسابات، إضافة إلى خضوعه سنويا لمراقبة التدابير التي يمارسها المجلس الأعلى للحسابات.

6 - النص على إمكانية التوفر على إطار محاسبي خاص يتلاءم مع عملية بنك المغرب.

السيد الوزير،

السيد الرئيس،

إننا في الأغلبية نؤيد المقتضيات التي جاء بها القانون الأساسي الجديد لبنك المغرب، اعتبارا للأهداف التي حددتها وانسجاما مع الأدوار المهمة التي ينبغي أن تضطلع بها هذه المؤسسة في تنمية وضبط السوق النقدية وتدبير الاحتياط العمومي للصرف ومراقبة النشاط البنكي.

ومن هذا المنطلق فقد ساهمنا بايجابية في الحوار الذي جرى مع الحكومة بمناسبة دراسة هذا القانون حيث أدلينا بالعديد من المقترحات سواء في الجوهر أو في الصياغة ونود أن نذكر بكل تركيز بأهم الملاحظات والمواقف التي عبرنا عنها والتي لقيت في مجملها تجاوب الحكومة. أولا من الناحية الشكلية لدينا ملاحظتان.

الملاحظة الأولى: لقد اعتبرنا عرض مشروع القانون المتعلق ببنك المغرب بشكل متزامن مع مشروع القانون الخاص بمؤسسات الائتمان فرصة لدراسة وبحث القضايا التي يطرحها النظام البنكي، في شموليته نظرا لنقط التقاطع والتداخل المتعددة بين القانونين، فهما معا جاءا استجابة للتحولات التي يعرفها النظام المالي وطنيا ودوليا ويهدفان إلى تمكين القطاع المصرفي من الفعالية في تمويل الاقتصاد الوطني، ولذلك دعونا إلى عدم البت في قانون بنك المغرب إلى حين الانتهاء من دراسة قانون مؤسسات الائتمان وقد تجاوبت الحكومة مع رأينا وستكون مناقشة مشروع مؤسسات الائتمان الذي هو قيد الدرس في لجنة المالية مناسبة أخرى أمام مجلسنا في دورته القادمة للوقوف على مختلف القضايا والانشغالات المرتبطة بالنظام المصرفي وشروط الارتقاء به إلى مستوى التحديات التنموية والاقتصادية والاجتماعية المطروحة على بلادنا.

الملاحظة الثانية تهم صياغة الكثير من المصطلحات والمفاهيم التي تؤدى ترجمتها غير الدقيقة من النص الفرنسي إلى العربي إلى عدم أداء المعنى الحقيقي وهذا مشكل طالما أثرناه من هذا المنبر بمناسبة دراسة العديد من النصوص القانونية، ونحن ندعو من جديد أن تهتم به الحكومة ولاسيما على مستوى الأمانة العامة للحكومة، فنحن ندرك قيمة المجهود المبذول وكذا المطلوب حتى تكون الصياغة القانونية للنصوص المعروضة على أنظار البرلمان في صيغتها العربية مدققة ومتلائمة. ولا يفوتنا هنا أن نسجل الموقف الايجابي للحكومة مع جل التعديلات التي تقدمنا بها في هذا السياق.

ثانيا، من ناحية الجوهرية وعيا من موقع المغرب وتوجه سياسته التشريعية نحو جعل جميع المؤسسات تنخرط في صيرورة الانفتاح العالمي، قامت فرق الأغلبية بإجراء دراسة مقارنة مع الأنظمة الأساسية للبنوك المركزية في بعض الدول الديموقراطية وتمخضت تلك الدراسة عن تقديم مجموعة من الملاحظات أثناء المناقشة العامة في اللجنة للدفع بمؤسسة بنك المغرب إلى إرساء قواعد يحكمها التواصل والشفافية في علاقتها مع الحكومة حتى لا تكون استقلالية البنك المركزي مدعاة لاتخاذ توجهات متعارضة مع السياسة الحكومية، لذلك وجب إطلاعها بصفة منتظمة على جميع القرارات المتخذة من طرف بنك المغرب، سواء فيما يتعلق بأدوات السياسة النقدية كامتصاص السيولة الفائضة، أو بالعمليات التي يقوم بها البنك في إطار التوظيفات المالية الخارجية للرصيد الوطني من العملة الصعبة.

السيد الرئيس،

لدينا كذلك ملاحظتان تهمان الموقف المبدئي الذي عبرنا عنه خلال النقاش في اللجنة والحوار مع الحكومة بخصوص المادتين 59و60 من المشروع.

الملاحظة الأولى تهم المادة 59 التي جاءت في المشروع بمقتضيات تتعلق بالإعفاءات الجبائية على عملية بنك المغرب المتعلقة بإصدار النقود وصنع

الأوراق المالية وغيرها من القيم والخدمات المقدمة للدولة وبصفة عامة الأنشطة غير الهادفة إلى الحصول على الربح. وقد سجلنا بخصوص هذه المقتضيات أن الإطار القانوني الوحيد الملائم لسن أحكام ضريبية هو قانون المالية، وذلك طبقا لأحكام المادة 50 من الدستور والمواد 1 و 4 و27 من القانون التنظيمي للمالية. وهكذا احتراما لهذا الاختصاص التشريعي تقدمنا بتعديل يهدف إلى التنصيص في المادة 59 على أن تلك الإعفاءات سيتم تحديدها وإدراجها في القوانين الضريبية المعنية بذلك ضمن مشروع قانون المالية لسنة 2005، وواضح أن تعديلنا يرمي إلى عقلنة المنظومة التشريعية بتفادي تشتيت الأحكام الضريبية عبر نصوص خاصة تمشيا مع السياسة الحكومية الساعية إلى إحداث مدونة عامة للضرائب من شأنها تجميع كل المقتضيات الضريبية لتسهيل العمل بها والرجوع إليها عند الحاجة من لدن جميع المخاطبين بتلك النصوص وخاصة منهم المستثمرون وكذا الساهرون على تطبيق تلك القواعد من إدارة عمومية وجهاز قضائي وغيرها من المؤسسات والهيآت.

وإذا كانت الحكومة تشاطرنا هذا المبدأ فقد ذكر وزير المالية بأن مقتضى المادة 59 من المشروع هو نفسه الذي كان منصوصا عليه في القانون السابق في المادة 66، وان الإعفاءات المذكورة تم تضمينها في قانون المالية لسنة 1993، وقد سجلنا التزام السيد الوزير بتضمين هذه المقتضيات في القوانين الضريبية المتعلقة بها بمناسبة تقديم مشروع القانون المالي لسنة 2005، وبالتالي حذفها من القانون الأساسي تجاوبا مع التحليل الذي عللنا به مقترح تعديلنا.

الملاحظة الثانية، تهم هذه الملاحظة المادة 60 من المشروع، وقد شكلت في الواقع موضوع حوار عميق ومطول مع الحكومة، فمقتضيات هذه المادة تجعل مجموعة من الموجودات في الحسابات المفتوحة في دفاتر بنك المغرب من قبل الأبناك الخاصة الغير قابلة للحجز عندما يتعلق الأمر بتوظيف السيولة لديه أو بمبالغ مدرجة في حسابات تمديد أرصدة عملية المقاصة أو الموجودات في حسابات شركة البورصة التي تخصص للأداء برسم نظام تسديدي وتسليم الأدوات المالية. وقد سجلنا أن تمتيع الموجودات والمبالغ المذكورة بعدم القابلية للحجز لدى الغير يتعارض مع المقتضيات العامة التي تحدد الأموال المنقولة أو العقارية الغير القابلة للحجز والمنصوص عليها حصرا في قانون المسطرة المدنية ومدونة تحصيل الديون العمومية، ولذلك فقد دعونا الحكومة إلي حذف المادة 60 تلافيا لإضافة الأموال المشار إليها إلى لائحة الأموال التي لا يمكن بشأنها ممارسة مسطرة الحجز لدى الغير المحددة في المادة 488 من قانون المسطرة المدنية والمادة 100 من مدونة تحصيل الديون العمومية. وقد اعتبرنا في تبرير التعديل بالحذف أن توسيع مجال الأموال الغير القابلة للحجز بموجب نصوص خاصة من شأنه التقليل من الضمانات الممنوحة للدائنين من جهة وفتح المجال بنصوص تشريعية خاصة أخرى لتوسيع مجال الأموال الغير القابلة للحجز، مما يصعب معه على الدائنين أو القضاء معرفة حدود الضمانات المخولة لديونهم في الذمة المالية للمدينين بها بما فيها الأموال المودعة لدى الغير.

وإذا كانت الحكومة لم تتجاوب مع مطلب حذف المادة 60 فإنها وإن لم تجادل في صواب مبرراتنا ومنطق تعديلنا فقد تشبثت بكون عدم القابلية للحجز تهم على وجه الاستثناء ما يتعلق بالسيولة النقدية والمقاصة، وقد جاء بالفعل في الباب التاسع أحكام مختلفة المادة 60 أضفنا فقرة من الأهمية بمكان وهي الآتية: مع مراعاة أحكام القانون رقم 97-15 المعتبر بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 175-00-1 الصادر في 3 ماي 2000، شريطة عدم المساس بحسن سير وسلامة أنظمة الأداء وبأدوات السياسة النقدية المنصوص عليها في المادتين 10و25 من هذا القانون تعتبر الموجودات في الحسابات المفتوحة في دفاتر البنك من قبل مؤسسات الائتمان بصفتها أبناكا غير قابلة للحجز، هذه الفقرة التي أضفنا تقول بصريح العبارة أن لا وجود لأي مؤسسة تكون فوق القانون، القانون هنا هو قانون تحصيل الديون العمومية. وقد اعتبرنا في تبرير التعديل بالحذف أن توسيع مجال الأموال غير القابلة للحجز بموجب نصوص خاصة من شأنه التقليل من الضمانات الممنوحة للدائنين من جهة وفتح المجال في نصوص تشريعية خاصة بالأخرى بتوسيع مجال الأموال الغير القابلة للحجز. وإذا كانت الحكومة لم تتجاوب مع مطلب حذف المادة 60 ولم تجادل في صواب مبرراتنا من تقديم تعديلنا فقد تشبثت بكون عدم القابلية للحجز تهم على وجه الاستثناء ما يتعلق بالسيولة النقدية والمقاصة، هاذين الاثنين فقط هما اللذان لا يحجزا.

وجدير بنا أن نؤكد أن التعديل بالحذف الذي اقترحناه ينطلق من موقف مبدئي ينسجم مع إقرار مبدأ دولة الحق والقانون، وأن جميع المقاولات العاملة في القطاع المالي كالأبناك يجب أن تكون مقاولات مواطنة، إذ عليها أن تؤدي ضرائبها كسائر المواطنين من الأشخاص الذاتيين والاعتباريين وفي حالة الإخلال يجب أن تخضع مثلهم لكافة إجراءات التحصيل الجبري للضرائب المستحقة عليها.

وأمام عدم قبول التعديل القاضي بحذف المادة 60 تقدمت فرق الأغلبية بتعديل بديل يقضي بمراعاة مدونة تحصيل الديون العمومية فيما يتعلق بإجراء الحجز على كافة أموال الأبناك الخاصة المودعة لدى بنك المغرب، غير أن الحكومة اقترحت بعد تفهمها لتعديل الأغلبية شرطا يقضي بعدم المس بسلامة أنظمة الأداء وأدوات السياسة النقدية المنصوص عليها في المادتين 10و25 من القانون، وقد قبلت الأغلبية هذا الشرط الذي مكن من التوافق على حل وسط مادام يضع على عاتق بنك المغرب عبء إثبات أن ممارسة الخزينة لمسطرة الحجز على أموال الأبناك لديه من شأنه أن يخلق خللا في الوظائف التي يتولى بنك المغرب السهر على سلامتها في إطار غرفة المقاصة أو محاربة التضخم عند امتصاصه للسيولة النقدية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

إن تصويت مجلسنا اليوم على هذا القانون يحقق لبلادنا قفزة نوعية في ميدان تحديث المؤسسات بجعل مؤسسة بنك المغرب في مصاف البنوك المركزية العالمية، وتمكين البلاد من إحدى آليات تطوير الاقتصاد الوطني وتوطيد دعائم الثقة في القطاع المالي على خلاف ما يجري في عدد من الدول التي تتعرض لهزات الإفلاس بسبب عدم سلامة نظامها المالي.

إننا بالتصويت إيجابا لفائدة مشروع القانون المتعلق ببنك المغرب نضع لبنة جديدة من لبنات الاستقرار المالي الذي يتوقف عليه بناء كل تنمية اقتصادية واجتماعية مستديمة والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس المجلس:

شكرا للسيد المستشار. الكلمة الآن للمستشار السيد الحو المربوح باسم فريق العهد، فليتفضل.

السيد المستشار الحو المربوح:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

السيدة والإخوة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العهد في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 03-76 يتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب والذي يأتي كحلقة ضمن سلسلة القوانين التي صادق عليها مجلسنا الموقر خلال الدورة السابقة والتي همت بالأساس عصرنة وتطوير المؤسسات المالية وكذا إصلاح القطاع المالي والمصرفي ببلادنا في أفق مواكبة التطورات الحاصلة على المستوى الدولي، وعليه فإن بنك المغرب يعتبر مركز السياسة المالية بالمغرب، فإضافة إلى امتيازه بإصدار النقود يحرص على استقرار العملة وتطوير السوق النقدية والعمل على ضبطها عن طريق الوسائل المخولة له في هذا المجال، والمتمثلة في تحديد سعر الفائدة على العمليات في السوق النقدية وكذا معدل الاحتياط النقدي الواجب توفره لدى البنوك.

ومن هذا المنطلق فان مثل هذه المؤسسة التي تقوم بهذا الدور المحوري يتوجب أن تتوفر على استقلالية كاملة تمكنها من إنجاز مراقبة احترازية فعالة ومن تطبيق سياسة نقدية تتمتع بالمصداقية سيما وأن السياسة التي ينهجها بنك المغرب في ضبط التضخم والحفاظ على التوازن الخارجي من شأنها تحقيق نمو اقتصادي متوازن من خلال تنمية الاستثمارات وتحسين القدرة التنافسية لاقتصاد الوطني.

وتجدر الإشارة إلى المغرب سلك نفس المسار التي قامت به مختلف الدول المتقدمة من أجل إصلاح المنظومة المالية بعدما لم تؤت السياسة المعتمدة أكلها والمتمثلة في المراقبة النقدية المباشرة المطبقة من طرف الدولة، لذلك فقد أصبح تحرير الأنظمة المالية ضروريا بحكم المنافسة الشديدة التي تشهدها الأسواق المالية الدولية.

وضمن هذا المسلسل يقوم بنك المغرب بالتدخل على مستويين، فقد ساهم بفعالية في تحديث القطاع المالي، كما عمل بصفته بنكا مركزيا على تحديد اختصاصاته بطريقة أدت إلى تطوير وسائل تدخلاته في مجال تدبير السياسة النقدية ومراقبة نشاط مؤسسات الائتمان.

السيد الرئيس،

لقد باتت مراجعة القانون الأساسي لبنك المغرب أمرا ضروريا خاصة في ظل التحولات العميقة التي عرفها القطاع المالي المغربي خلال عقد التسعينات وما نتج عنه من تحرير للقطاع البنكي وتوسيع أسواق الرساميل، خاصة في ظل توصيات المنظمات الدولية بضرورة تطبيق قواعد الشفافية في العلاقة بين المؤسسات المالية. كما أن تمكين بنك المغرب من وضع إطار محاسبي خاص به مع توضيح مهامه في مجال سياسة الصرف يعتبر من الحسنات التي جاء بها هذا المشروع والتي من شأنها إضفاء المزيد من المصداقية على أنشطة بنك المغرب ككل اتجاه شركائه بالخارج، خاصة وأن بلادنا تراهن على جلب الاستثمار للنهوض بأوضاع المقاولة المغربية والاقتصاد الوطني، ونظرا لأن هذا المشروع جاء من أجل سد العديد من الثغرات التي يعاني منها النظام القانوني الحالي المؤطر لبنك المغرب فإننا في فريق العهد نصوت عليه بالإيجاب. والسلام عليكم.

السيد رئيس المجلس:

شكرا للسيد المستشار، الكلمة الآن للسيد المستشار محمد ادعيدعة عن الفريق الكونفدرالي.

السيد المستشار محمد ادعيدعة:

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

السيدة والسادة المستشارون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكونفدرالي لمناقشة مشروع قانون رقم 03-76 والقاضي بتعديل وتغيير القانون الأساسي لبنك المغرب، هذا القانون الذي يندرج ضمن الإصلاحات التي يعرفها القطاع المالي والمصرفي ببلادنا، ولقد سبق لمجلسنا خلال الدورة السابقة المصادقة على مجموعة من القوانين الهادف إلى تحديث الإطار القانوني المتعلق بسوق البورصة ومجلس القيم المنقولة وعملية الاستحفاظ وكذلك العروض العمومية وغيرها.

إن مشروع القانون المعروض على أنظارنا يسعى ضمن الترسانة القانونية المشار إليها أعلاه إلى:

- تعزيز وتقوية استقلالية بنك المغرب في مجال السياسة النقدية.
- تحديد اختصاصات بنك المغرب في ميدان السياسة المصرفية.
- إلغاء المساعدات المالية للخزينة العامة للمملكة في الأوضاع العادية.
- حذف حالة التنافي بين أنشطة البنك ووظيفته الرقابية على البنوك ومؤسسات الائتمان.
- تعزيز مراقبة حسابات البنك المركزي تماشيا مع الممارسات الدولية في هذا المجال.
- تمكين بنك المغرب من وضع إطار محاسبي خاص به.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

إن ملفات الفساد المالي التي أعلن عنها في المغرب خلال العقد الأخير من القرن العشرين وتزايد ضغوط الهيآت الدولية على بلادنا من أجل إعادة النظر في البنيات القانونية التي تؤطر النشاط المالي والبنكي حيث أشرف كل من صندوق النقد والبنك الدوليين على مهمة مشتركة في فبراير 2002 بغرض الوقوف على حالة النظام المالي المغربي، والذي تبين على إثرها وجود ثغرات كبيرة في النظام المذكور، أهمها:

- مشكل الديون المعلقة الأداء.
- تبييض الأموال.
- منهجية تحديد المخصصات وتقديرها.

بالإضافة إلى أنه بالرغم من تدخل البنك المركزي لتغطية تلك الثغرات عن طريق الدوريات التي يصدرها، فإن البعض الآخر ظل دون تغطية قانونية وتنظيمية، لذلك فإن مشروع القانون البنكي الجديد (القانون الأساسي لبنك المغرب ومشروع قانون رقم 03-34 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيآت المعتبرة في حكمها) المعروض حاليا على لجنة المالية والتجهيزات يهدف إلى إصلاح السلبيات المطروحة عن طريق أدوات يمكن اعتبارها بمثابة توجهات جديدة في المجال البنكي، وما يهمنا منها اليوم الجانب المتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب والذي يسعى إلى تعزيز استقلاليته من خلال:

1 - الانفراد بالنظر في طلبات الترخيص لممارسة الائتمان، وفي كل التغييرات التي قد تطرأ على جنسية أو رقابة مؤسسة ائتمان ما أو اندماجها أو ضمها إلى مؤسسة أخرى وفتح الوكالات أو الفروع أو الشبابيك.

2 - الاختصاص بمراقبة مؤسسات القطاع مراقبة كاملة وعلى رأسها احترام التدابير التشريعية والتنظيمية والمحاسبتية والاحترازية طبقا للشروط المحددة من طرف بنك المغرب، وتمديد المراقبة للأشخاص المعنوية التي لها مع مؤسسة الائتمان علاقة قانونية أو

مالية تجعل منها مجموعة مصالح. كما للبنك المركزي إمكانية التدخل في قرارات تخص التسيير الداخلي لمؤسسات الائتمان كتعرضه أو منعه لها عن تأهيل متصرف أو مسير أو عضو في مجلس إدارة جماعية إذا قدر أنه لا يتوفر على السمعة والتجربة الضرورية لمزاولة المهام، فضلا عن المشروع الحالي أجاز للبنك المركزي أن يمنع المؤسسة المعنية من توزيع ربيحات الأسهم وأن يضع حدودا لهذا التوزيع.

3 - الاختصاص بوضع التدابير الاحترازية والقواعد المحاسبية وشروط تطبيقها بعدما تبين من الفضائح المالية أن القواعد الاحترازية المعمول بها لم تكن كافية لمنع التجاوزات في المؤسسات المعنية.

4 - تنظيم وضبط العمل في السوق النقدي والرقابة عليه وتباعا لذلك فقد تم إلغاء إمكانية لجوء خزينة الدولة لتمويلاته خلافا لما هو معمول به في القانون الحالي باستثناء تسهيلات الصندوق والتي يجب أن تكون استثنائية وضمن شروط مشددة وبالتالي على الخزينة على تتوجه إلى البنوك لتمويل عجزها كأي شخص عادي.

5 - اختصاص البنك في غسل الأموال وتمويل الإرهاب في إطار الحملة العالمية المعروفة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

لقد تقدم الفريق الكونفدرالي داخل اللجنة المختصة بمجموعة من التعديلات الأساسية والجوهرية على مشروع قانون رقم 03-76 لإضفاء الشفافية والاستقلالية وإشراك المؤسسة التشريعية في اختيار أعضاء مجلس البنك وتمكين البرلمان من الإطلاع على التقارير الدولية للبنك المركزي، وإشراك النقابات الأكثر تمثيلية في القضايا التي تهم شؤون العاملين بالبنك وذلك أسوة بالتجارب الديموقراطية كما هو الشأن بالنسبة للبنك المركزي الفرنسي والبنك الوطني البلجيكي، اللذان يأخذ منهما المشروع الحالي جزء من المقترحات المزمع إدخالها على مشروع قانون 03-76. ولقد قبلت الحكومة البعض من التعديلات التي تقدمنا بها، في حين رفضت تعديلات جوهرية ستكون لا محالة في الأمد المتوسط أو البعيد أهم العناصر التي ينبغي إدخالها على القانون الأساسي لبنك المغرب في أفق تطور النظام السياسي المغربي وللتاريخ أن يحكم لنا أو علينا.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون،

لاشك أن هذه الإصلاحات أتت في الوقت التي أصبح فيه تشديد الرقابة على الممارسة البنكية والمتابعة المستمرة والمتأنية للمناهج الائتمانية حماية للمساهمين والمودعين والمقترضين أمرا ضروريا وحتميا لتلافي وقوع حالات أخرى شبيهة بتلك التي تعرضت لها في العقد الأخير من القرن العشرين بعض الهيآت المالية إن وطنيا أو دوليا، ولاشك أيضا أن هذا التوجه الجديد وبالشكل الذي أتى به لمن شأنه أن يخل بالتوازن التقليدي والضروري بين السلطة النقدية أي وزارة المالية وبنك المغرب، فالجهاز التنفيذي وكما هو معلوم يسعى إلى توفير الشروط الموضوعية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لكل أفراد المجتمع بمختلف طبقاتهم، بينما يسعى البنك المركزي ويحرص على غرار المؤسسات المماثلة في دول المعمور على التوازن النقدي بواسطة أدوات التحكم في السياسة الائتمانية حتى تتوافق في النهاية الكتلة النقدية المتداولة المكونة من وسائل الأداء المختلفة (أوراق نقدية، عمليات بنكية.. إلى آخره) مع الإنتاج الحقيقي في كل القطاعات الاقتصادية، وبالتالي تمويل مناسب مع السيطرة على مخاطر التضخم وحماية العملة الوطنية، ولقد أدى هذا التوازن بين صلاحيات السلطتين فيما قبل إلى تنمية متوازنة نوعا-ما مع مراعاة ضوابط وأهداف الطرفين خدمة للاقتصاد الوطني بكامله.

غير أن مشروع قانون البنك الجديد والتغييرات المزمع إقرارها في المستقبل القريب إذا لم يتم تفعيله بالطريقة المثلى ولم يجد العنصر البشري المسؤول والمتشبع بتلك الغايات والمدرك لحقائق الواقع والالتزامات الظرفية والهيكلية قد يخل ولاشك بالتوازن لصالح الجانب التقني والمحاسبي الصرف على حساب الجانب السياسي والتنموي.

إن فقد وزارة المالية لبعض صلاحياتها التي تمارسها بشكل اعتيادي فيما يخص السياسة النقدية من جهة وتعزيز استقلالية بنك المغرب الذي لا يخضع لأية رقابة حقيقية من جهة أخرى لجدير بإثارة اهتمام المتتبعين لالشأن العام خلال التجربة القادمة لتأمين الاستمرارية للنتائج المتوخاة وتصحيح مسارها عند الحاجة حفاظا على التوازن الحيوي بين الجهازين المذكورين، وبالتالي تحقيق التوازنات الكبرى المالية

والتنموية على المستويين الداخلي والخارجي في نسق تنموي واقعي ومسؤول.

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

السادة المستشارون،

إن تعاطينا الإيجابي مع مشروع قانون رقم 03-76 يندرج في إطار دعم السياسة الإصلاحية والاحترازية والمراقبة الجادة والفعالة التي يتطلبها النظام البنكي المغربي تماشيا مع توصيات بام2 والمعايير الدولية في هذا المجال، لذلك نصوت لصالح هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس المجلس:

شكرا للسيد المستشار، والآن نمر للتصويت على... نحن قلنا لدينا إكراهات، حيث يتوجب علينا إنهاء الجلسة على الساعة الخامسة والنصف الله يهديكم.. غير مسجل، تفضل باختصار الله يخليك.

السيد المستشار الميلودي عفوت:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يسعدني أن أتناول الكلمة باسم فرق المعارضة لمناقشة مشروع قانون رقم 03-76 المتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب الذي يعتبر تكملة لمجموعة من القوانين التي صادق عليها البرلمان بغرفتيه في الدورة السابقة والمتعلقة بسوق البورصة وتعزيز سلطات مجلس القيم المنقولة وتحسين التوظيف الجماعي في القيم المنقولة.

إن هذا المشروع قانون يكتسي أهمية بالغة وبادرة ايجابية من شأنها درأ الثغرات التي يعاني منها حاليا القانون المؤطر لعمل بنك المغرب.

إلا أن الملاحظ أن بعض مقتضيات المشروع جاءت مسايرة للظرفية الدولية التي تتميز أساسا بمحاربة غسيل الأموال والقضاء على تمويل الإرهاب والرغبة الأكيدة في كسب الثقة الدولية للحصول على القروض.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

مما لاشك فيه أن بنك المغرب بفروعه العشرين يلعب دورا أساسيا سواء من خلال حماية ودائع المدخرين أو في إطار سعيه لضبط استقرار الأسعار والحفاظ على التوازنات المالية تجنبا لأي تضخم مالي محتمل. كما أن البنك المغرب هو المكلف بالسياسة النقدية. ونحن في فرق المعارضة نطالب دورا أكثر فعالية لبنك المغرب، خصوصا في تأهيل المقاولة المغربية وتحفيزها.

إن هذا المشروع يعتبر جزء لا يتجزأ من مشاريع القوانين الأخرى المنظمة لسوق الرساميل التي تم تتميمها أو تعديلها استجابة للحاجيات المتجددة للسوق. كما أن هذا المشروع يعطي المزيد من الاستقلالية للأجهزة المكلفة بالإدارة والتسيير لما يلعبه بنك المغرب من دور أساسي في عملية إصدار النقود والسهر على استقرار العملة وضبطها وكذا قابليتها للتحويل وتدبير العملة الأجنبية والاحتفاظ باحتياطاتها لكون بنك المغرب يلعب دور المستشار المالي للحكومة من أجل الإقرار السياسي الشمولي للمحافظة على التوازن العام ودعم الاستثمار وخلق فرص للشغل وتأهيل الاقتصاد الوطني. ومن هذا المنطلق سلك المغرب هذا النهج الإصلاحي والمؤسساتي استجابة لضرورة تحديث النظام المالي والبنكي على غرار الدول الأخرى، وذلك من أجل الرفع من فعالية وتحسين القدرة الاجتذابية على الساحة الدولية.

إن تعديل كل من القانون البنكي والقانون الأساسي لبنك المغرب سوق يوفر للبنك المركزي مزيدا من الاستقلالية لإنجاز مراقبة احترازية فعالة وتطبيق سياسة نقدية تتمتع بالمصداقية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

انطلاقا من قناعتنا وتشبثنا بالإصلاحات الكبرى التي دشنها العاهل الكريم جلالة الملك محمد السادس حفظه الله فقد درسنا مشروع القانون المتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب دراسة مستفيضة وقدمنا مجموعة من التعديلات طالت بالأساس الجوانب الشكلية ولم تقبل الحكومة إلا اثنين منها، وفي خصم هذه الإصلاحات التي تسعى في عمقها إلى ترسيخ مقبولية إصلاح المؤسسات الكبرى، لذلك فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم، ونمر الآن إلى عملية التصويت.

المادة 1 الموافقون: الإجماع

المادة 2 الموافقون: الإجماع

المادة 3 والمادة 4 و المادة 5 الموافقون: الإجماع

المادة 6 و المادة 7 و المادة 8 الموافقون: الإجماع

المادة 9 و المادة 10 الموافقون: الإجماع

المادة 11 و المادة 12 الموافقون: الإجماع

المادة 13 والمادة 14 والمادة 15 والمادة 16 إلى غاية المادة 20: الإجماع

المواد من 21 إلى 28 الموافقون: الإجماع

المواد من 29 إلى 35 الموافقون: الإجماع

المادة 36 الموافقون: الإجماع

المادة 37، ورد بشأنها تعديل من طرف الفريق الكونفدرالي، الفريق الكونفدرالي سحب التعديل.

المادتين 37 و 38 الموافقون: الإجماع

المواد من 39 إلى 46 الموافقون: الإجماع

المواد من 47 إلى 51 الموافقون: الإجماع

المادة 52 ورد بشأنها تعديل. سحب التعديل، إذن الموافقون: الإجماع

المادة 53، ورد تعديل من الفريق الكونفدرالي.. سحب، إذن الإجماع

المواد 54 و55 و 56 كذلك الإجماع

المواد من 57 إلى 64 الإجماع

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت.. الإجماع.

إذن وافق المجلس بالإجماع على هذا المشروع الذي يتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب.

وننتقل الآن لدراسة والتصويت على مشروع قانون 03-52 يتعلق بإدماج الشبكة السلكية الوطنية وتدبيرها واستغلالها. ونقطة نظام للسيد رئيس الفريق الكونفدرالي.

المستشار السيد خالدهوير العلمي:

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

باسم الفريق الكونفدرالي نلتمس من السيد الرئيس ومن السادة أعضاء المجلس إرجاع هذا المشروع قانون إلى اللجنة المختصة تطبيقا واحتراما لمقتضيات النظام الداخلي. شكرا السيد الرئيس،

السيد الرئيس:

وافق المجلس؟ شكرا.

ننتقل لدراسة والتصويت على مشروع قانون 03-04 يقضي بنسخ القانون رقم 10-81 المتعلق بتنظيم صناعة تركيب العربات ذات المحرك، وللحكومة الكلمة لتقديم هذا المشروع باختصار نظرا لضيق الوقت.

السيد وزير:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني ان التقي بأعضاء مجلسكم الموقر لتقديم مشروع القانون 03-40 القاضي بنسخ القانون رقم 10-81 المتعلق بتنظيم صناعة تركيب العربات ذات المحرك كما صادق عليه مجلس النوب.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

لقد بذلت بلادنا مجهودا جبارا منذ منتصف القرن الماضي من أجل تطوير القطاعات الاستراتيجية مكنت كما تعلمون من تحقيق نتائج هامة وملموسة، وفي هذا الإطار تم سن عدد من التشريعات المواكبة لهذه التطورات بدءا من الظهير 1-58-255 لسنة 1958، الذي ينص على ضرورة الحصول على تصريح مسبق من الدولة من أجل إنشاء أو توسيع أو تحويل المقاولة لتجميع السيارات، وصولا إلى القانون 10-81 سنة 1982، والمعروف باسم قانون الإدماج والمبادلة، والذي يتمحور إجمالا حول مبدأ تعويض مبالغ العملة الصعبة التي تغطي حاجيات استيراد للأجزاء المفككة للسيارات بتصدير نسبة معينة من أجزاء السيارات المصنعة محليا، مرورا بالظهير المنشئ لشركة صوماكا وغيرها.

لقد كشفت التطورات التي عرفها قطاع السيارات وتوجه الدولة في ظل زحف العولمة إلى العمل على التحرير التدريجي للسوق في إطار برنامج تقويم الهيكلي خلال الثمانينات وما عرفه النظام الجمركي من تغير عن نجاعة سن قانون 10-81 الذي حقق في ظرف سياسي الأهداف المرجوة منه، بحيث عرف قطاع السيارات في المغرب خلال الفترة ما بين 1996 - 2002 انطلاقة جديدة وتطوير ملموس لإنتاجيته وارتفاع ملحوظ للاستثمارات إذ تم إنتاج ما يفوق 150.000 سيارة اقتصادية منذ 1995 وانخفضت واردات المغرب من السيارات المستعملة لتصل سنة

2003 إلى حوالي 9000 بدل أكثر من 90.000 سيارة سنة 1994، كما راكمت بلانا إنجازات هامة في مجال وضع الأسس المتينة لتحقيق التنافسية اللازمة التي تتطلبها الظروف الراهنة من خلال اعتماد سياسة الشراكة والمساهمة مع الجمعيات والمؤسسات والقطاع الخاص، ومن خلال تنويع نشاطات القطاع وتوخي الرؤيا الشمولية في الدراسات والبحث.

واحتراما - أيتها السيدات والسادة المستشارون المحترمون - لالتزامات بلادنا الدولية وترجمة لانخراطها الكامل في المنظومة الدولية التي أقرتها بنود اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، بما فيها الاتفاقية المتعلقة بحوافز الاستثمار المرتبطة بالتجارة، نتقدم أمامكم بهذا المشروع الهام تأكيدا لقناعتنا الراسخة والقوية بالمستوى الذي صلت إليه تنافسية قطاع السيارات ببلادنا، وتجاوبا أيضا مع تطلعاتها في إعطاء جميع فرص النجاح لمشاريع السيارات الاقتصادية التي انطلقت منذ سنة 1996.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون،

أود قبل أن اختتم كلمتي هذه أن أعرض من جديد أمام أنظار مجلسكم الموقر المحاور الأربع التي اعتبرها أساسية لتسليط الضوء على مشروع نص قانون للادماج والمبادلة والمعروض على أنظار لجنتكم الموقرة وهي:

1 - التزامات المغرب على الصعيد العالمي كعضو في المنظمة العالمية للتجارة.

2 - مشاريع تركيب السيارات بالمغرب أثبتت تنافسيتها وخير دليل على ذلك الثقة التي وضعتها مجموعة من حجم رونو للاستثمار في المغرب في ظل الانفتاح.

3 - تنافسية قطاع تصنيع أجزاء السيارات الذي يسير بخطى ثابتة لتحقيق استقلالية تظل نسبية على صناعة تركيب السيارات، كما يتجلى من خلال المعطيات الإيجابية التي تخول تموقعا عالميا.

4 - أعطاء الفرصة للمغرب لاستقبال استثمارات في مجال تركيب السيارات التي تزيد قوتها الحقيقية عن 110 أحصنة بخارية، الشيء الذي لا يمكن تحقيقه حاليا في ظل مقتضيات القانون 10 - 81.

ويتضح مما سبق أن نسخ هذا القانون أصبح ضروريا باعتبار أن هذا التحول لا يمكن أن يكون إلا ايجابيا ومواكبا لجميع الجهود التي تبذلها السلطات العمومية لجعل المغرب موطنا تنافسيا لتصنيع وتصدير السيارات وأجزائها.

تلكم باختصار - السيد الرئيس،

حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

النقط التي وددت أن أتطرق إليها لتقديم هذا المشروع الهام كما صادق عليه مجلس النواب، والذي حظي أيضا بإجماعكم خلال التصويت عليه في اللجنة، معربا مجددا عن الاستعداد الكامل للعمل معكم لما فيه خير بلادنا تحت القيادة الرشيدة لمولانا صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله. وشكرا على انتباهكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة لمقرر اللجنة.. وزع التقرير على جميع الأعضاء. للمتدخل الوحيد في هذا المشروع وهو الأخ الحبيب العلج باسم الفريق الأغلبية. تفضل.

السيد المستشار الحبيب العلج:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الوزير الأول،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

يشرفني ان أتدخل باسم الفرق الأغلبية في مشروع قانون رقم 04-03 الذي يقضي بنسخ القانون 10-81 المتعلق بتنظيم صناعة تركيب العربات ذات المحرك.

إن مشروع قانون موضوع المداخيل جاء لنسخ القانون 10-81 الذي كان يحدد الإدماج والذي ساهم إلى حد معين في تطوير القطاعات الاستراتيجية في مجال الأنشطة الصناعية التي وفرت مناصب شغل معينة، إن القوانين المعاقبة على تنظيم هذا المجال كانت تسن لحل الإشكالية المطروحة في وقتها من فرض الحصول على التصريح المسبق لإنشاء أو توسيع أو تحويل مقاولة مختصة، والإدماج التدريجي وتحديد في 40٪ لإنتاج السيارات ومنع استيرادها من الخارج، لكن بعد ما تبين للسلطات الوطنية إن الانفتاح على السوق الخارجي هو الحل للإشكاليات المطروحة سابقا، سنت الحكومة آنذاك القانون رقم 10-81 والذي نسخ القوانين السابقة ورفع من نسبة الإدماج والمبادلة ما بين 55 و 60 في المائة حسب الأصناف المصنعة وبتعهدات مضبوطة ومقننة حيث كان للنظام الجمركي أثر عكسي تجلى في إغراق السوق المحلي بالسيارات المستعملة.

وهذا الأمر مطروح أيضا بالنسبة للمجال الفلاحي فالآليات المستعملة في التجارة والصناعة الخفيفة جعلت

من بلادنا فضاء للآليات المتآكلة، والحديث عن هذه المسائل يجرنا إلى طرح المشاكل البيئية التي تترتب على ذلك مما يستلزم الحرص على نظافة بيئتنا وحمايتها.

وتجدر الإشارة أيضا أن القانون 10-81 كان بمثابة محضر على انطلاقة حقيقية لصناعة السيارات على مستوى الإنتاجية والاستثمارات والتطور الملموس للمؤهلات في هذا المجال، خصوصا في السنوات العشرة الأخيرة، مما جعل من هذا القطاع قطبا يستأثر باهتمام المستثمرين محليا والأجانب وحدا بالحكومة إلى اتخاذ قرارات رائدة تتمثل في الدعم المباشر المقدم من طرف صندوق الحسن الثاني لتنمية الاقتصادية والاجتماعية يصل للمساهمة ب 100٪ من تكلفة وخلق أكثر من 7300 منصب شغل قار.

حضرات السيدات والسادة،

إن للمغرب مواعيد والتزامات في إطار الاتفاقيات الموقعة حديثا بحيث نصبح ملزمين بتنفيذ محتويات بنود الاتفاقيات، وهذا القانون جاء ليترجم التزاماتنا ووعزمنا الأكيد على استمرار في نهج ووضع أسس التنمية الحقيقية لتحقيق التنافسية اللازمة التي يتطلبها الظرف الراهن كاكتساب التنافسية الذاتية والتموقع في السوق العالمي بالمواصفات دولية وجودة عالمية، ولا أحد يشك في ما يتيح هذا التوجه من إمكانية خلق فرص الشغل وتأهيل مواردنا البشرية لمواجهة التحولات العالمية. إن هذا المشروع رغم أنه يتضمن مادة واحدة ففي عمقه وجوهره له أبعاد إنمائية حقيقية ستعود على بلادنا واقتصادياتنا الوطنية بالنفع، وإننا لنصفق ونرحب بكل فرصة ومبادرة تهدف في عمقها خلق فرص الشغل، والمشروع الذي نحن بصدد مناقشته يندرج في إطار تصحيح وضع كان المغرب يطلب فيه مهلة لتأهيل قطاع صناعة السيارات ببلادنا، وذلك أنه بعد ما تبين أن هذا القطاع أصبحت لديه القدرة التنافسية، بادر المغرب إلى إخراج قانون إدماج المبادلة وتنفيذ المقتضيات التي تمليها عضوية المغرب في المنظمة العالمية للتجارة الموقعة بمدينة مراكش سنة 94، بحيث يمكن الاطمئنان على قدرة شركات القطاع القيام بنقلة نوعية كبيرة تخول لها حتى العمل في الأسواق الخارجية في ظل المعطيات الجديدة، هذا إلى جانب إتاحة الفرصة لبلادنا لاستقطاب الاستثمارات الوطنية والدولية وإزاحة كل المعوقات التي تعوق المبادرة الجادة والهادفة.

إلا أننا بهذه المناسبة نركز على تطبيق البحث العلمي في مجال تركيب السيارات... حتى نضمن توسيع هامش التسويق داخليا وخارجيا وتكون لدينا ثقافة التعامل مع نقط التحول بالوثيرة المطلوبة، ويكون لبلادنا وزن في المنطقة الأورو متوسطية، خصوصا وان هذا القطاع يعرف تطورا طبيعيا.

كما أننا نؤكد على الإشكالية الضريبية والسيد وزير المالية حاضر معنا نؤكد على الإشكالية الضريبية لجعل المقاولة الصناعية قادرة على مسايرة التطور انطلاقا من خصوصيات كل مؤسسة باختيارات تحددها الجهات المسؤولة مع المهنيين وبشراكة مع غرف الصناعة والتجارة والخدمات.

لكل هذه الاعتبارات ولكل ما قيل مما سبق نصوت لصالح المشروع. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار، ونمر الآن للتصويت على المادة الفريدة التي يتكون منها هذا المشروع.

الموافقون: الإجماع

عرض مشروع القانون برمته وهي مادة واحدة إذن الإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون 03-04 يقضي بنسخ قانون رقم 10-81 المتعلق بتنظيم صناعة العربات ذات المحرك، وهذا هو آخر مشروع في هذه الجلسة التي وافقنا خلالها على 4 نصوص قانونية التي كانت مشروع دراسة ومصادقة من طرف المستشارين المحترمين وهذا في الجزء الأول من هذه الجلسة. وتخصص الجزء الثاني للاختتام، اختتام هذه الدورة الرابعة لمجلسنا.

خطاب الرئيس بمناسبة ختم الدورة:

السيد مصطفى عكاشة، رئيس مجلس المستشارين:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

السيد الوزير الأول،

حضرات السيدة والسادة الوزراء،

حضرات السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

نختتم بجلستنا العامة هاته الدورة البرلمانية الربيعية لمجلسنا الموقر، وهي مناسبة نستحضر فيها جميعا حصيلة أعمالها التي نشعر بارتياح إزاء ما قدمته من إضافات ذات القيمة النوعية والكمية على مستوى النشاط البرلماني بمختلف مجالاته.

وقبل استعراض ذلك، يجدر بي التذكير بما يميز بلادنا حاليا، على غرار ما يميزها عبر حقب تاريخها المجيد من مظاهر التضامن والتكافل والإيثار بين أبنائها كلما حلت بهم النوائب التي لا يخلو منها زمان أو مكان، ولا أدل على ذلك من اللحظة التي هب فيها المغاربة وعلى رأسهم جلالة الملك محمد السادس حفظه الله متضامنين ومتآزرين لإغاثة ودعم إخوانهم في إقليم الحسيمة عندما أصابهم الزلزال المروع، فخففوا عنهم الآلام والمحن، ورفعوا عنهم الشقاء والمعاناة.

وعبر جلالته عن ذلك بما ورد في خطابه السامي بالحسيمة حيث قال: "وقد أبان المغاربة قاطبة، بتضامنهم العفوي والملموس، أنهم شعب يعرف كيف يحول ما يصيبه من نوائب الدهر، إلى مصدر قوة وعزيمة، لجبر أضرارها، ورفع تحدياتها، في التحام وثيق بين عرش ملتزم، وشعب متميز وأصيل".

وبفضل هذا التضامن وهذا التآزر يقطع المغرب في هذه الظروف خطوات رائدة على مختلف المسارات الإقليمية والقارية والدولية، حيث تتزايد التحديات وتتشابك التحولات التي تحفل بها الساحة الدولية، ويتأكد للعيان الدور الهام الذي تقوم به المملكة في إرساء قواعد الأمن والاستقرار والسلام في العالم، تلك القواعد التي لامناص من توفرها لخلق الأرضية الخصبة للتعاون والتقارب والتفاهم بين الدول.

ونشير على الخصوص إلى المشاركة الفاعلة لجلالة عاهلنا الهمام في القمة العربية المنعقدة بتونس، والجهود التي بذلها جلالته من أجل تقريب وجهات النظر وتليين المواقف فيما بين أشقائه القادة العرب، في هذا الوقت الذي تحتاج فيه أمتنا للمزيد من التضامن ووحدة الصف لمواجهة المصير المشترك.

وبهدف الدفاع عن المصالح العليا لبلادنا وإبراز الوفاء للانتماء الإفريقي الذي يفخر به المغاربة، ومد جسور التواصل مع إخوان لنا لم ولن تفرقنا عنهم أية دسائس مغرضة أو مغالطات عابرة، قام جلالة الملك بجولة موفقة عبر عدد من الدول الإفريقية الشقيقة تكللت بالنجاح وتوجت بأفضل النتائج، فكان جلالته، وبفضل فكره النير وحكمته النافذة وشخصيته الوازنة محط احترام وتقدير وترحيب الشعوب وقادتها ورجالاتها، يرسخ للمغرب مكانته المتميزة ومركزه المرموق في القارة السمراء.

كما تمثل الزيارة الملكية الميمونة للولايات المتحدة مؤشرا آخر على مدى انفتاح المغرب على الآفاق الدولية بحثا عن السبل الناجعة للانخراط في الرهانات الحالية والمستقبلية للاقتصاد العالمي، وما يحتاجه ذلك من تأهيل وتجويد لقدراتنا الإنتاجية في أفق تطبيق بنود اتفاقية إقامة منطقة التبادل الحر بين البلدين الصديقين، وأتاحت هذه الزيارة لجلالة الملك فرصة التباحث مع الرئيس الأمريكي فيما يهم التعاون الثنائي ومختلف القضايا العالمية الكبرى وخاصة الأوضاع في العراق الشقيق.

السيد الوزير الأول، حضرات السادة،

إنه بالنظر إلى حصيلة هذه الدورة المشار إليها، سنجد أنها كانت إيجابية على مختلف مستويات النشاط البرلماني، وخاصة على مستوى تناول مشاريع القوانين المحالة علينا من قبل الحكومة مباشرة أو من مجلس النواب في إطار تداول النصوص التشريعية بين مجلسي البرلمان، وقد انكبت اللجان البرلمانية الدائمة على مناقشتها والبت في التعديلات التي ارتأى الفرقاء إدخالها عليها، وبلغ عدد النصوص التي تم التصويت عليها في الجلسات العامة 20 مشروع قانون، إضافة إلى مقترح بتعديل ثلاث مواد من النظام الداخلي، وتراوح هذا التصويت في مجمله بين الحصول على التأييد بالأغلبية والإجماع.

ومعلوم أن المجلس استهل حصيلته التشريعية بالتصويت على مقترح بتعديل المواد 5 و 39 و 52 من نظامه الداخلي، تجاوبا مع ماقضى به المجلس الدستوري سابقا من أن هاته المواد لم تكن في صياغتها الأولى مطابقة للدستور، وسيشرع المجلس قريبا في دراسة مواد نظامه الداخلي ومراجعتها بهدف ملاءمتها

مع مواد النظام الداخلي لمجلس النواب، وإنني إذ أهيب بكل الفرق البرلمانية أن تنخرط في هذا الورش الذي سيزيد في تنظيم أعمالنا وحسن التحكم في آلياتنا.

وهمت النصوص المصوت عليها عدة ميادين داخلية حيوية إلى جانب اتفاقيات أبرمها المغرب مع بلدان شقيقة وصديقة، أو مع منظمات دولية مختلفة من حيث الاختصاص.

ومن بين هذه النصوص ما تطلبته الظروف الطارئة، كمشروع القانون الذي يقضي بتخويل الأطفال ضحايا الزلزال الذي ضرب إقليم الحسيمة الحقوق الممنوحة لمكفولي الأمة، وذلك رأفة بهم وبذويهم إن كانوا لازالوا على قيد الحياة.

في حين أن مشروع القانون المتعلق بالحصانة البرلمانية يرمي إلى سد الفراغ القانوني فيما يختص المسطرة الواجب اتباعها، كلما تعلق الأمر بمساءلة برلماني، وما يفرضه ذلك من توفير كل الضمانات القانونية التي تقتضيها المحاكمة العادلة وشرعية الإجراءات الجنائية.

كما صوت المجلس على مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالمحكمة العليا الذي يعتبر تفعيلا لأحكام الفصل 92 من الدستور، ومشروع القانون المتعلق بتغيير وتتميم القانون الجنائي وبحذف محكمة العدل الخاصة، ومشروع القانون المتعلق بالبريد والمواصلات، ومشروع القانون المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية، ومشروع القانون القاضي بنسخ القانون المتعلق بصناعات تركيب العربات ذات المحرك، ومشروع القانون المتعلق بالقانون الأساسي لبنك المغرب.

ومن القوانين المصوت عليها أيضا ثلاثة مشاريع قوانين ستسهم بإقرارها في معالجة بعض قضايا العالم القروي من حيث تأمين امتلاك الأراضي الفلاحية من طرف المنتجين، فالأول يتعلق بتفويت بعض القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص إلى مستغليها بصفة منتظمة، والثاني يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص، أما الثالث فيختص بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الأفراد المسلمة إليهم أراضي الدولة، والأفراد الموزعة عليهم القطع الأرضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة.

وبخصوص مشاريع القوانين التي تهم الاتفاقيات الدولية للمغرب، فمنها مشروع القانون الذي يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق الاتفاقية لإنشاء منظمة المرأة العربية الموقعة بالقاهرة سنة 2000، و مشروع القانون المتعلق بالاتفاقية العامة للتعاون الموقعة ببروكسيل بين المملكة المغربية والمملكة البلجيكية، ومشروع القانون القاضي من حيث المبدأ بتصديق الاتفاق المنشئ للجنة العامة لمصايد البحر الأبيض المتوسط.

كما تم التصويت على مشاريع قوانين تقضي من حيث المبدأ بتصديق الاتفاقيات الموقعة مع كل من دولة الكويت وجمهورية الصين الشعبية ومالطا فيما يخص تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الجبائي في ميدان الضرائب على الدخل.

وفي إطار مراقبة العمل الحكومي، ومن منطلق متابعة الاهتمامات اليومية للمواطنين التي تنصب بالأساس على الرغبة في استجلاء الحقائق على الأوضاع العامة للبلاد، فقد عقدت اللجان الدائمة عدة اجتماعات ولقاءات في هذا الصدد، كما بلغ عدد الأسئلة الشفوية المطروحة على الحكومة ما مجموعه 609 أجيب على 80 سؤالا آنيا منها وعلى 150 سؤالا عاديا. أما مجموع ما تم طرحه من الأسئلة الكتابية فقد بلغ 94 سؤالا أجيب على 71 منها.

السيد الوزير الأول، حضرات السادة،

لقد سار مجلسنا الموقر على نفس النهج الذي حدده للرفع من وتيرة الدبلوماسية البرلمانية بما يتلاءم مع المصالح العليا للبلاد، ويوثق العلاقات تبعا لذلك – مع عدد من البرلمانات والحكومات والفعاليات المؤثرة داخل الدول الشقيقة والصديقة، إضافة لبعض المنظمات الدولية.

وهكذا، استضاف المجلس كلا من معالي السيد فيصل الموسوي رئيس مجلس الشورى بمملكة البحرين الشقيقة، ومعالي السيد سوشون شاليكوري (Suchon Chaleekure) رئيس مجلس الشيوخ بمملكة التايلاند الصديقة، ومعالي السيد مارسيلو بيرا (Marcello Pera) رئيس مجلس الشيوخ الإيطالي، وكان بمعية هؤلاء السادة أعضاء الوفود المرافقة.

كما استضاف المجلس السيد بروس جورج (Bruce George) رئيس لجنة الدفاع بمجلس العموم البريطاني بوصفه رئيس الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون الأوروبي الذي كان مرفوقا بالسيد كوستافو بلاريس (Gustavo Pallares) الأمين العام لهذه الجمعية.

وعقدنا سلسلة من المحادثات بمقر البرلمان هذه الفترة مع كل من أصحاب المعالي السيد أحمد إبراهيم الطاهر رئيس المجلس الوطني السوداني، والسيد داويت يوهانس رئيس مجلس النواب الأثيوبي، والسيد إبراهيم أبوبكر كيتا رئيس الجمعية الوطنية المالية وهو الرئيس الحالي للجنة التنفيذية لاتحاد البرلمانات الإفريقية، والسيد بولون أرينك رئيس الجمعية الوطنية التركية.

كما عقدنا جلسات عمل، تبادلنا خلالها وجهات النظر حول مختلف القضايا، وفي مقدمتها قضية استكمال وحدة ترابنا الوطني والتعاون الثنائي مع كل من معالي الوزير الأول الموريتاني السيد الصغير ولد مبارك، ومعالي وزير الخارجية الإيراني السيد كمال خرازي ومعالي السيد مارتن مينس رئيس الحكومة المستقلة لجزر الخالدات.

كما زارنا بالمجلس كل من السادة: وزيرا خارجية سلوفينيا والفلبين، ووفود تمثل كلا من مجموعة الصداقة مع البلدان المغاربية في البرلمان الألماني وجمعية التضامن المغربي الأروبي والفيدراليات النسائية الإيطالية وحزب البعث العربي الاشتراكي السوري ومجموعة الصداقة البرلمانية الكويتية المغربية والحزب الشيوعي الكوبي.

وخلال نفس الفترة قامت وفود عن المجلس بزيارات عمل خارج أرض الوطن، تركز اغلبها على المشاركة في عدد المؤتمرات والتظاهرات الدولية، كان من أبرزها اجتماعات اللجان الخمس المنبثقة عن مجلس الشورى لاتحاد المغرب العربي وزيارة المملكة الأردنية الهاشمية، ومملكة التايلاند، و المشاركة في الدورة 110 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد بمكسيكو، والمؤتمر الأول لرابطة مجالس الشيوخ في إفريقيا والعالم العربي المنعقد بصنعاء، والدورة الثالثة عشرة السنوية للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون الأروبي المنعقدة باسكتلندا.

ومما نعتز به في هذه الآونة ما يؤكد المكانة الدولية لبلادنا في مجال الممارسة الديمقراطية وصدقية المؤسسات، وذلك بدعوة وفد من مجلس المستشارين للحضور بصفة ملاحظ ومتابع للانتخابات التشريعية بجمهورية جورجيا حيث أتيحت الفرصة لأعضاء الوفد لعقد الإتصال مع مختلف الجهات المسؤولة والفعاليات السياسية بهذه الجمهورية المطلة على البحر الأسود.

وفضلا عن هذه الزيارات والمشاركات التي ثبتت جدواها بشكل ملموس، فإن مجلسنا لم يلبث أن اتخذ جملة من المواقف التي تهدف إلى دعم الشعب الفلسطيني الشقيق في كفاحه من اجل انتزاع حقوقه المشروعة في إقامة دولته المستقلة بعاصمتها القدس الشريف.

وفي هذا السبيل، أعربنا عن استنكارنا وشجبنا للأحكام الجائرة في حق عضو المجلس التشريعي الفلسطيني المناضل مروان البرغوثي، مطالبين بإطلاق سراحه، وقد اتصلنا في الموضوع مع عدد من الجهات الخارجية، وخاصة منها الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني العربي.

ومؤخرا، ضممنا صوتنا إلى الأصوات العربية المنددة بالاستمرار في بناء الجدار العازل، وأعلنا تضامننا مع الدكتور عزمي بشارة الذي أضرب عن الطعام رفقة مناضلين آخرين، احتجاجا على السياسة العدوانية التي تسلكها إسرائيل، والتي تزيد الوضع الأمني ترديا في المنطقة، وتحول دون إقامة السلام العادل والدائم بين شعوبها.

السيد الوزير الأول، حضرات السادة،

لقد اقترن نشاطنا البرلماني طيلة الدورة المنتهية اليوم بجهود مشكورة بذلها كل أعضاء مكتب المجلس، وبتنسيق مع الحكومة، من أجل توفير وسائل العمل المرصودة للسادة المستشارين، والحسم في عدد من المسائل التي كانت معلقة في السابق، وبهذه المناسبة التي نشيد فيها بحسن تفهم السيد الوزير الأول لما عرضناه عليه واستجابته لأغلبه، لن يفوتنا أن نتوجه إليه وإلى السادة الوزراء الذين تجددت فيهم الثقة، والذين عينوا لأول مرة بالتهاني والدعاء لهم جميعا بالتوفيق.

وإن عملنا هذا، وحصيلتنا هاته لنتاج خصب لجهد مضن ساهم فيه إلى جانب السادة أعضاء المكتب، السادة رؤساء الفرق والسادة رؤساء اللجان وكل السادة أعضاء المجلس، ولا ننسى بالطبع التجاوب المتواصل الذي لمسناه دائما في السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان في كل لحظة وحين.

وإلى موظفي المجلس، وقد بذلوا من التضحيات الشيء الكثير، أنهي إلى علمهم أن الدراسات الهادفة إلى وضع هيكلة إدارية جديدة تتوخى توظيف كل إمكاناتهم ومؤهلاتهم بشكل جيد قد تم إنجازها بمساعدة خبرة دولية، وسنعلن عن نتائجها في القريب، وسنسعى

في ضوء ذلك إلى اعتماد رؤية علمية وموضوعية في تدبير إدارة المجلس أساسها النزاهة والمردودية وملاءمة نوعية التكوين مع المهام المسندة لكل موظف كيفما كانت درجته أو سلمه الإداري.

وبخصوص وسائل الإعلام الوطنية والدولية، فنحن نشكر لها اهتمامها ومواكبتها لأعمالنا، وسنواصل حرصنا على تيسير مهمتها عبر خلق آلية للتواصل معها، ومدها بالمعطيات اللازمة في لقاءات بانتظام.

" ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب ". صدق الله العظيم.

اللهم أعنا ووفقنا في كل ما يعود بالخير على بلادنا، واجعلنا أوفياء سائرين في ركاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أعطي الكلمة لسيد الأمين لتلاوة البرقية المرفوعة إلى جلالة الملك محمد السادس نصره الله بمناسبة اختتام دورتنا الربيعية هذه.

المستشار السيد علي سالم شكاف:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم

البرقية المرفوعة إلى الجناب الشريف أسماه الله

إلى حضرة أمير المؤمنين وسبط الرسول الأمين صاحب الجلالة الملك الهمام سيدي محمد السادس أمدكم الله بعونه المكين

وبعد، أتشرف أصالة عن نفسي ونيابة عن كافة السادة أعضاء مجلس المستشارين بأن أرفع إلى الجناب الشريف أعز الله أمره أخلص آيات الولاء والوفاء والإخلاص المشفوعة بما نكنه للعرش العلوي المجيد من محبة وتعلق مبعثهما العرفان لما تحقق لهذه الأمة من شموخ وسؤدد طيلة تاريخها الخالد وحاضرها الزاهر.

وإن اختتام أعمال الدورة البرلمانية لربيع سنة 2004 لمناسبة سانحة للتعبير لجلالتكم عن مدى اعتزاز السادة المستشارين بما تكفلونه لرعاياكم الأوفياء من أسباب الهناء والاستقرار، وما توفرونه لهم من أجواء الديمقراطية والحريات، وما تنجزونه لهم من مكاسب البناء والتنمية، وبذلك أصبحت هذه البلاد الآمنة ولله الحمد منارة إشعاع، ومقصد القاصي والداني، وملتقى للحضارات والثقافات، وبؤرة الامتزاج الإيجابي للموروث الأصيل مع التحديث الهادف.

مولاي صاحب الجلالة

إن مواكبة هذا المجلس لمبادراتكم السديدة واهتداءه بخطواتكم الرصينة، واستمداده من توجيهاتكم الرشيدة، كان له أبعد الأثر فيما قطعه من مراحل خلال الدورة المنتهية، ميزها العمل الدؤوب من أجل الرفع من وتيرة المردودية والعطاء، سواء تعلق الأمر بعدد ونوعية النصوص التشريعية التي تمت مناقشتها و التصويت عليها، مرورا باللجان البرلمانية الدائمة، وانتهاء بالجلسات العامة المنعقدة لهذه الغاية، أم بالدور الرقابي للمجلس الذي تجلى في مساءلة الحكومة شفاهيا وكتابيا وفتح الحوار الصريح معها باستمرار حول مختلف المستجدات التي تستأثر باهتمام الرأي العام.

وشعورا بما تولونه يا مولاي من بالغ الاهتمام للعلاقات الدولية للمملكة في كل الواجهات، وما ترسمون لها من نهج قويم وتوجه سليم، وهو ما تجدد التأكيد عليه من خلال مشاركتكم الموفقة مؤخرا في القمة العربية التي احتضنتها تونس، وكذا جولتكم الناجحة عبر عدد من الدول الإفريقية، وزيارتكم الميمونة للديار الأمريكية، فإن مجلس المستشارين قد واصل توثيق الصلات التي تربطه مع مختلف المحافل الدولية، وعلى المستوى الثنائي، مع عدد من المجالس، وخاصة منها المماثلة في عدد من الدول الشقيقة والصديقة، بغاية الدفاع الموصول عن المصالح العليا للبلاد، واستقطاب الأطراف الخارجية لتتفهم حقوق المغرب الثابتة في الحفاظ على وحدة ترابه الوطني.

أبقاكم الله يا مولاي حصنا منيعا لشعبكم الوفي، وأطال في عمركم، وحقق لكم ما تتطلعون إليه من تقدم ورخاء وازدهار لبلدكم، وأقر عينكم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن، وشد أزركم بشقيقكم صاحب السمو الملكي الأمير مولاي رشيد، وسائر أفراد العائلة الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب لخير عباده، والسلام التام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

خديم الأعتاب الشريفة

مصطفى عكاشه رئيس مجلس المستشارين

(تصفيقات)

السيد الرئيس:

بعد الاستماع إلى البرقية المرفوعة إلى جلالة الملك حفظه الله، أعلن عن اختتام هذه الدورة الربيعية.

ورفعت الجلسة.

رئيس مجلس المستشارين

مصطفى عكاشه